

المجلس العاشر من القراءة والتعليق على كتاب صحيح ابن خزيمة

الشيخ المحدث: عبدالله السعد

عبدالله السعد

نعم تفضل الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين - [00:00:00](#)

نعم تفضل. اما بعد فباساني لكم الامام ابن خزيمة رحمنا الله واياه قال جماع ابواب صلاة التطوع في السفر بباب التطوع بالنهار للمسافر خلاف مذهب من كره التطوعا للمسافر بالنهار قال ابو بكر خبر ام هاني ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح مكة [الضحى ثمان ركعات قد خرجته قبل - 00:00:14](#)

باب صلاة التطوع في السفر قبل صلاة مكتوبة. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يزيد بن كيسان. قال حدثني ابو حازم عن ابي هريرة قال تعارضنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ كل انسان برأس راحلته فان هذا منزل - [00:00:39](#)

نظرنا فيه الشيطان فففلنا ثم صلى سجدين ثم اقيمت الصلاة صلاة فصلى الغداء قد خرجت هذه القصة في غير هذا الموضوع في نوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس. حدثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكيم قال - [00:00:59](#) اخبرنا ابي وشعيب قال اخبرنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن صفوان ابن سليم. عن ابي بشرة الغفاري عن البراء ابن عازب انه قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية - [00:01:21](#)

عشر سفرا ثمانية عشر سفرا فلم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك ركعتين حين تزبغ الشمس حدثنا يونس بن عبدالاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا الليث وابو يحيى ابن سليمان وهو فليح - [00:01:31](#) هل سوف انا ابن سليم بهذا الاسناد نحوه؟ غير انه قال فلم اراه يترك ركعتين قبل الظهر وقد روى الكوفيون اعجوبة عن ابن عمر اني لخائف الا تجوز روایتها الا لنین - [00:01:45](#)

علتها لا انها اعجوبة في المتن الا انها اعجوبة في الاسناد من هذه القصة. رواه عن نافع وعطاء ابن سعد العوفي عن ابن عمر قال صلية مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر ظهر اربع ركعات وبعد ركعتين والعصر اربع ركعات وليس بعدها شيء. والمغرب ثلاثة وبعدها ركعتين - [00:01:55](#)

والعشاء اربع وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين. وصلية معه في السفر ظهر ركعتين وبعد ركعتين والعصر ركعتين وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثة وبعدها ركعتين وقال هي وتر النهار لا ينقص في حضر ولا سفر - [00:02:14](#) والعشاء ركعتين وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين. حدثنا عمر بن الخطاب قال حدثنا مالك بن شعيب قال حدثنا ابن ابي ليلى عن نافع وعطاء العوفي عن ابن عمر وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن ابن عمر منهم اشعيث ابن شوال وفراس وحجاج ورقات منهم من اقتصر الحديث ومنهم من ذكر - [00:02:30](#)

ويطولك. وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث ان هذا غلط وسهو عن ابن عمر. فقد كان ابن عمر رحمة الله ينكر التطوع في السفر ويقول لو كنت متتطوعا ما باليت ان اتم الصلاة وقالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى قبلها ولا بعدها في السفر - [00:02:50](#)

حدثنا بن دار قال حدتنا ابى يحيى قال حدثنا ابى دین قال حدثني عثمان ابن عبد الله ابن سراقة قال سمعت ابن عمر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه - [00:03:07](#)

لا يصلى قبلها ولا بعدها في السفر وحدثنا بندان قال حدثنا عثمان عن ابن عمر قال حدثنا ابى زيد ابن عن عثمان ابن عبد الله من سراقة انه رأى حفص بن عاصم يسبح في السفر ومعهم في ذلك السفر عبد الله بن عمر فقيل - [00:03:17](#)

ان اخاك ينهى عن هذا فسألت ابن عمران ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصنع ذلك لا يصلى قبل الصلاة ولا بعدها قلت اصلي بالليل فقال صلي بالليل ما بدا لك - [00:03:31](#)

حدثنا من داركم قال حدثنا عيسى ابن حفص حدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عيسى ابن حفص يعني ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب قال مدار قال حدثنا ابى وقال يحيى حدثي ابى قال - [00:03:44](#)

كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر ركعتين ثم انصرف الى طنفسة له ترى قوماً يسبحون يعني يصلون قال ما يصنع هؤلاء؟ قال قلت يسبحون؟ قال لو كنت مصلياً قبلها وبعدها لاتتمتها. صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:58](#)

فكان لا يزيد على ركعتين وابا بكر وعمرو وعثمان كذلك هذا لفظ حديث يحيى ابن حكيم قال ابو بكر فابن عمر رحمه الله ينكر تطوعه في السفر بعد المكتوبة ويقول لو كنت مسبحاً لاتمت الصلاة فكيف يرى النبي صلى الله عليه وسلم يتطوع برకعتين في السبيل بعد المكتوبة من صلاة الظهر - [00:04:14](#)

ثم ينكر على ما يفعل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وسالم وحفص بن عاصم اعلم بابن عمر واحفظ لحديثه من عطية بن سعد وقد حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو اليهاني قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني سالم بن عبدالله بن عمر كان لا يسبح في السفر سجدة قبل صلاة مكتوبة ولا - [00:04:31](#)

قد اعد يقوم من جوف الليل وكان لا يترك شيئاً. القيام من جوف الليل وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو اليهاني قال اخبرنا شعيباً عن زهري قال اخبرني سعد بن عبدالله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبدالله بن عمر عن تركه السباحة في السفر فقال - [00:04:50](#)

ابو عبد الله لو سبحت ما باليت ان اتم الصلاة قال الزهرى فقلت لسانى من هل سألت انت عبدالله بن عمر عما سأله عنه حفص بن عاصم قال سالم لا انا كنا نهايه عن بعض المسألة - [00:05:06](#)

قال ابو بكر فخبر سالم وحفص يدلان على ان خبر عطية عن ابن عمر وهم وابن ابى ليلى واهم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر بالتطوع في السفر الا ان هذا من الجنس الذي نقول - [00:05:18](#)

انه لا يجوز ان يحتاج بالانكار على الاثبات وابن عمر رحمه الله وان لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم تطمعاً في السفر فقد رأه غيره يصلى متطوعاً في السفر والحكم لمن يخبر برؤيته برؤية النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:32](#)

لا لمن لم يره هذه مسألة قد بيانتها في غير موضع من كتابنا باب الصلاة تطمع في السفر عند توديع المنازل حدثنا محمد ابن ابى صفوان الثقافي وقال حدثنا عبد السلام ابن هاشم قال حدثنا عثمان بن سعد للكاتب - [00:05:46](#)

وكان له مروءة وعقل عن انس ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل منزلة الا ودعا برకعتين باب صلاة التطوع بالليل في السفر على الارض حدثنا محمد بن مسكين الامامي وقال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ابن سعد قال - [00:06:02](#)

سمعت جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا فراحته ثم نزل فصلى عشر ركعات واوتر بواحدة صلى ركعتين ركعتين ثم اوتر بواحدة ثم صلى ركعتي الفجر ثم صلى بنا الصبح - [00:06:19](#)

قال ابو بكر هذا خبر يصرح بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر في السفر والاخبار التي رويناها في كتاب الكبير في نوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس - [00:06:33](#)

وانه صلى ركعتي الفجر ثم صلى الصبح كنت نعم بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل واليه نلجمأ وعليه نعتمد نحمد

جل وعلا وهو وهو اهل للحمد سبحانه وتعالى - 00:06:44

ونصلی ونسلم على نبینا محمد وعلى الـه واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى جماع ابواب صلاة التطوع في السفر اي حکم صلاة التطوع في السفر - 00:07:12

وبعض ما يتعلق بالتطوع في السفر وذلك لأن اهل العلم اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة اقوال منهم من لا يرى التطوع في السفر كعبد الله بن عمر كما سمعنا قبل قليل. حتى انه قال - 00:07:35

رضي الله تعالى عنه لو كنت مسبحا لاتتمت يعني انا اقصر من الصلاة السنة القصر. فكيف اتطوع؟ فالذی يناسب القصر هو عدم التطوع. هو عدم التطوع فلذا كان ابن عمر ينكر التطوع في السفر ويقول - 00:07:57

اني لم اری الرسول عليه الصلاة والسلام يصلی قبلها ولا بعدها المذهب الثاني او القول الثاني وهو بعكس هذا القول انه تصلی في السفر انه يصلی في السفر والتطوع بل حتى الرواتب. بل حتى الرواتب - 00:08:22

كما ذکر ذلك بعیسی الترمذی عن جمیع من اهل العلم القول الثالث ان التطوع في السفر بابه مفتوح وانما الرواتب ما كان عليه الصلاة والسلام يصلی الرواتب اذا سافر الا راتبة الفجر وصلاة الوتر - 00:08:47

اما ما سوی ذلك فانه كان لا يصلیها اي الرواتب التي تكون قبل الظهر وبعدة. مثلا او بعد المغرب او بعد العشاء شاء لم يكن يصلی شيئا من ذلك. واما التطوع المطلق فكان عليه الصلاة والسلام يتطوع - 00:09:12

ولذا كان يصلی على دابته حيثما توجهت واذا اراد ان يصلی الفريضة نزل وصلی الفريضة في الاسفل في الارض نعم اذا القول الصحيح هو القول الاخير وان باب التطوع في السفر مفتوح - 00:09:34

وقد مر علينا حديث عبدالرحمن بن ابی لیلی عن ابی مروة عن ام هانی عندما صلی الله عليه وسلم ثماني رکعات بي اه مكة وذلك في فتح مكة ضحی نعم - 00:09:55

وذهب جمیع من اهل العلم الى ان هذه الصلاة انما هي صلاة الضحی وبعضهم قال هي صلاة الفتح والاقرب انها صلاة الضحی وليس بصلاۃ الفتح نعم قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:10:17

طبعا عفوا اه عبدالرحمن بن ابی لیلی عن ام هانی نعم وتأكد ابو عبد الرحمن في البخاري ومسلم قال المصنف باب التطوع بالنهار للمسافر خلاف مذهب من كره التطوع للمسافر بالنهار - 00:10:44

ثم ذکر خبر هانی وهو ثابت في الصحيحين نعم وانه صلی ثماني رکعات خفف هذه الرکعات ثم طال باب صلاة التطوع في السفر قبل صلاۃ المكتوبة ثم ساقا من طريق یزید ابن کیسان عن ابی حازم عن ابی هریرة - 00:11:08

قال عرسنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فلم نستيقظ عرسنا اي نزلنا قبل الفجر في وقت السحر للنوم حتى يرتاح المسافر فهذا یسمی تعییس نعم فناموا من شدة التعب لم يستيقظوا الا بعد طلوع الشمس - 00:11:33

قال فلم نستيقظ حتى طلعت او فلم نستيقظ عفوا حتى طلعت الشمس فقال عليه الصلاة والسلام خد كل انسان برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشیطان فغفلنا نعم فالسنّة ان الانسان یغير منزله حتى ولو كان في بيته ینتقل من غرفة الى غرفة اخرى اذا امکن. هذا هو - 00:11:59

السنّة. عندنا في فعلنا يا شیخ فعلنا يعني انتقلنا نعم لا هي نعم محتملة غفلنا وفعلنا فدعا بالماء فتوضا ثم صلی سجدين ثم اقیمت الصلاة فصلی الغدّة اذا صلی راتبة الفجر عليه الصلاة والسلام - 00:12:30

نعم ثم ساق من طريق صفوان بن سلیم عن ابی بشرة الغفار عن البراء بن عازب انه قال سافرت مع النبي صلی الله عليه وسلم ثماني عشر سفرا فلم اری رسول الله صلی الله عليه وسلم یترك - 00:12:57

ركعتین حين تزیغ الشمس نعم هذا المتن فيه نکارة والاسناد فيه غرابة وذلك لأن ابا بشری هذا لا یعرف ولا ادری عن سماعه من البغاء ابن عازب واما من حیث النکارة - 00:13:19

يقول ثماني عشر سفر اری رسول الله صلی الله عليه وسلم یترك رکعتین حين تزیغ الشمس وهذا لم ینقد الا بهذا

الاسناد الغريب نعم وهذا في وقت السفر وفي السفر - 00:13:41

الصحابة مع الرسول عليه الصلاة والسلام بخلاف حال الحظر فانه يكون في بيته يخوض للصلوة فان كان ثمة تطوع تطوع في بيته ثم خرج بعد ذلك نزع عليكم السلام فهذا الخبر لا يصح - 00:14:04

ثم قال وقد روى الكوفيون اعجوبة عن ابن عمر اني لخائف الا تجوز روايتها الا لتبيين علتها لا انها عجوبة في المتن الا انها اعجوبة في الاسناد في هذه القصة - 00:14:24

وطبعا وفي المتن كما هو بين بعد ذلك قال رروا عن نافع وعطاء ابن سعد العوفي. اما نافا فهو مولى بن عمر الثقة الحافظ الفقيه. واما عطية بن سعد العوفي فيه ضعف - 00:14:50

وله بعظ ما يستغرب قال عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر اربع ركعات - 00:15:08

بعد الركعتين هذا اول النقابة هما الذي حفظوا ابن عمر في صلاة الظهر مع الرسول عليه الصلاة والسلام ركعتين قبلها ورکعتين بعدها ليس او بعد. الرابع في حديث عائشة قال والعصر اربع ركعات. وهذا لم يأتي في حديث ابن عمر وانما جاء في حديث علي. رضي الله عنه - 00:15:26

وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا. وبعد ركعتين نعم هذا جاء في حديث ابن اللي في البخاري ومسلم والعشاء اربع وبعدها ركعتين هذا ايضا جاء والهدا ركعتين قبلها ركعتين وهذا جار كما حدثه حفصة - 00:15:52

وصليتم معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين وقال هي وترا النهار لا ينقص في حضر ولا سفر والعشاء ركعتين وبعدها - 00:16:12

ركعتين والغدرا ركعتين قبلها ركعتين حدثنا ابو الخطاب قال حدثنا مالك بن شعير بن الخمس قال حدثنا ابن ابي ليلى ابن ابي ليلى محمد ابن عبد الرحمن لا يحتاج به واما ابوه عبد الرحمن كالاهما يقال له ابن ابي ليلى - 00:16:31

واحيانا قد يشتبه على البعض وهما واضحان لان الاب يروي عن كبار الصحابة كعلي رضي الله عنه وغيره بخلاف ابنه فانه من طبقة اتباع التابعين او من صغارهم. نعم. وابنه فقيه ولكنه سيء الحفظ - 00:16:52

نعم قال النافع وعطاء بن سعد ابني بليلة لا يحتاج به ومر علينا هذا الحديث في درس وبين ضعفه قال وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية عن ابن عمر منهم اشعش ابن سواع وهو لا يحتاج به وفراس وهو ثقة - 00:17:19

وحجاج بن اقاطط وهو فيه ضعف منهم من اختصر الحديث ومنهم من ذكره بطولة. وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث ان هذا غلط وسهوا عن ابن عمر قد كان ابن عمر رحمه الله ينكر التطوع في السفر - 00:17:42

ويقول لو كنت متطوعا ما بليت ان اتم الصلاة فكيف يكون رأيت الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل كيت وكيد فهو خبر المنكر ثم ساق من طريق ابن ابي ذر محمد بن عبد الرحمن الامام الجليل قال حدثني عثمان ابن عبد الله ابن عبد الله - 00:18:04

ابن سباقة ابن المعتمر العدوبي سبط عبدالله سبت عمر ابن الخطاب نعم وامه زينب بنت عمر وقد ولی على مكة ثقة قال سمعت ابن عمر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلني - 00:18:27

قبلها ولا بعدها في السفر فكيف ابن عمر ينقل اني رأيت ولا يفعل نعم ثم ساق هذا الخبر ايضا من طريق اخرى عن ابن ابي ذئب بالاسناد قال انه رأى حفصة - 00:18:48

ابن عاصم يسبح في السفر ومعهم في ذلك السفر عبد الله بن عمر فقيل ان اخاك ينهى عن هذا فسألت ابن عمر عن ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:04

لا يصنع ذلك لا يصلني قبل الصلاة ولا بعده قلت اصلني بالليل فقال صل بالليل ما بدا لك نعم ثم ساقه من طريق يحيى بن سعيد وهوقطان عن عيسى بن حفص قال يعني ابن عاصم - 00:19:23

يعني ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب قال بن دار قال حدثني ابي وقال يحيى حدثني ابي الاولى حدثنا والثانية حدثني فقط بس

هذا الفور قال كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر وركعتين - 00:19:42

اي ركعتين ثم انصرف الى تنفسة نعم وعلى البساط له فرأى قوماً يسبحون يعني يصلون قال ما يصنع هؤلاء؟ قال قلت يسبحون قال لو كنت مصلياً قبلها او بعدها لاتتمتها - 00:20:05

الى اخر الحديث فذكر عن ايضاً بعد ابي بكر وعمر وعثمان نعم اذا هذا الخبر كما تقدم حديث ابن ابي ليلى لا يصح ثم ساق من طريق شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان لا يسبح في السفر سجدة قبل صلاة - 00:20:24 المكتوبة ولا بعدها حتى يقوم من جوف الليل وكان لا يترك القيام من جوف الليل ثم ايضاً ساق الحديث هذا ايضاً لا الصواب انه كما تقدم ان تصلى النوافل الباب يعني مفتوح لمن اراد ان يتقطع النوافل والرواتب لا الا راتبة الفجر وصلاة الليل - 00:20:48 نعم ثم ساق ايضاً حديث الزويا عن سالم من طريق نخوة والحديث ثابت والحديث ثابت وصحيح نعم قال الزهري فقلت لسالم هل سألت انت عبدالله بن عمر عما سأله عنه حفص بن عاصم؟ قال لا - 00:21:17

قال سالم لا انا كنا نهايه عن بعض المسألة وهو ابنه نعم. قال وبكم فخبر سالم وحفظ يدлан على ان خبر عطية عن ابن عمر وهم وابن ابي ليلة واهم في جمعه بين نافلة - 00:21:38

وعطية في خبر ابن عمارة في التقطيع في السفر الا ان هذا من الجنس الذي نقول انه لا يجوز ان يحتاج بالانكار على الاثبات وابن عمر رحمة الله وان لم يرى النبي صلى الله عليه - 00:21:54

وسلم متطوعاً في السفر فقد رأه غيره يصلي متطوعاً في السفر والحكم لمن يخبر برؤية النبي صلى الله عليه وسلم لما لا لمن لم يره. يعني من علم حجة على من لم يعلم - 00:22:11

ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ثم قال باب صلاة التقطيع في السفر عند توديع المنازل ثم ساقوا من طريق عبدالسلام ابن هاشم وهو ضعيف جداً وقال حدثنا عثمان ابن سعد الكاتب وهو لا يحتاج به كان له مروءة وعقل - 00:22:27

والاحتياج شيء والمروءة والعقل شيء اخر عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل منزلة الا ودعا بركتين. هذا خبر منكر قال باب صلاة التقطيع بالليل في السفر. الحمد لله. يرحمك الله. على الارض - 00:22:52

ثم ساق من طريق سليمان بن بلال عن شروحبيل بن سعد قال سمعت جابر بن عبد الله قال رأيت رضي الله عنهمما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اناق راحلته ثم نزل فصلى يرحمك الله. اشعر - 00:23:17

ركعات واوتر بواحدة نعم هذا اسناد مر علينا وهو لا يأس به شروحبيل فيه كلام نعم تفضل كيف بارك الله فيك لا لا ما يوعد بالعقل الهدى. لا لا يوعد بالعقل يعني العقل لا هو اوله عقل وحده ما تفسر الاخرى - 00:23:37

نعم ابن ابي ليلى عنه هذا في مسلم فقط. اي نعم. الذي في الصحيحين ابو مرة مولى ام هانى. ايه. عن ام هانى. ابن ابي ليلى عن ابي مروة ولا لا خلص. اذا ابو مرة عن امي هانى - 00:24:12

في الصحيحين وابن ابي ليلى عن امي هذا. نعم. في مسلم. في طيب. في طريق اخر في مسلم ايضاً. هم. وهو عبد الله بن الحارث بن نوفل. مم. قد سأله حرضا - 00:24:30

وان اجد احداً من الناس يخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحي فلم اجد احداً يحدثنـي ذلك غير ان ام هانى ابن ابي طالب اخبرـتني. هذا نعم خرج ابن خزيمة مروا علينا البارحة. نعم تفضل - 00:24:41

جماعـي ابواب صلاة التقطيع في السفر على الدواب بـاب ابـاحة الوتر على الراحلة في السـفر حيث توجهـت للمصلـي الراحلة ضد قولـ من زعمـ ان حـكم الوـتر والـفريـضة حـكمـ الفـريـضة وـانـ الوـترـ عـلـىـ الـراـحـلـةـ غـيرـ جـائزـ كـصـلـاةـ الفـريـضةـ - 00:24:57

حدثـناـ يـونـسـ اـبـنـ عـبدـ الـاعـلـىـ قـالـ حدـثـناـ اـبـنـ وـهـبـ قـالـ فـرـنـ يـونـسـ عـنـ سـالـمـ اـبـنـ عـبدـ اللهـ اـبـنـ عـمـ اـبـيهـ قـالـ كـانـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وـسـلـمـ يـسـبـحـ لـلـرـاحـلـةـ قـبـلـ ايـ وـجـهـ تـوـجـهـ وـيـوـتـرـ عـلـيـهـ غـيرـ اـنـ لـاـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ الـمـكـتـوـبـةـ. بـابـ ذـكـرـ خـبـرـ غـالـطـ فـيـ الـاحـتـاجـاـجـ بـهـ بـعـضـ منـ لـمـ - 00:25:13

هلـ الـعـلـمـ مـنـ زـعـمـ اـنـ الـرـاحـلـةـ غـيرـ جـائزـ حـدـثـناـ يـعقوـبـ الدـبـرـقـيـ وـقـالـ حدـثـناـ مـحـمـدـ بـنـ مـصـبـ قـالـ حدـثـناـ الـاوـزـاعـيـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ عـبدـ

الرحمن ابن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:25:31

في السفل حيث توجهت به راحلته. فإذا أراد المكتوبة أو الوتر أنا فصل بالارض قال أبو بكر توهم بعض الناس أن هذا الخبر دال على خلاف ابن عمر واحتج بهذا الخبر ان الوتر غير جائز على الراحلة. وهذا غلط واغفال من قائله وليس هذا الخبر عندنا -

00:25:44

قال عند من يميز بين الاخوال ضاد خبر بن عمر بل الخبران جميعاً متفقان مستعملان. وكل واحد منها خبر بما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ويجب على من علم الخبرين جميعاً اجازة كل الخبرين وقد رأى ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته. فادي ما رأى ورأى جابر النبي صلى الله عليه - 00:26:00

اسلمنا فراحلته فاوثر بالارض فادي ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله. فجائز ان يوتر المرء على راحلته كما فعل صلى الله عليه وسلم وهو جائز ان يؤلف راحلته فينزل فيوتر على الارض - 00:26:22

النبي صلى الله عليه وسلم قد فعل الفعلين جميعاً ولم يزجر عن احدهما بعد فعله وهذا من الاختلاف المباح. ولو لم يؤتي النبي صلى الله عليه وسلم على وقد اوتر على الراحلة كان غير جائز للمسافر الراكب. ان ينزل فيوتر على الارض ولكن لما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الفعلين جميعاً - 00:26:34

كان الموتر بالخيال في السفر ان احب اوثر على راحلته وان شاء نزل فاوثر على الارض وليس شيء من سنته صلى الله عليه وسلم مهجوراً اذا امكن استعماله وانما يتترك بعض خبره ببعض اذا لم يمكن استعمالهما جميعاً - 00:26:54

وكان احدهما يدفع الآخر في جميع جهاته فيجب حينئذ طلب الناسخ من الخبرين والمنسوخ منهما ويستعمل الناس يقودون المنسوخ ولو جاز لاحد ان يدفع خبر ابن عمر بغير جابر كان اجوز لآخر ان يدفع خبر جابر مخبر ابن عمر - 00:27:11

لان اخبار ابن عمر في مثل النبي صلى الله عليه وسلم على الراحلة وثبتت واضح من خبر جابر. ولكن غير جائز لعالم ان يتى احد هذين الخبرين بالاخر هل يستعملان جميعاً على ما بينما وقد خرجت بطونك خبر ابن عمر في كتاب كبير - 00:27:27

باب اباحة صلاة التطوع على الراحلة في السفر حيث توجهت بالراكب حدثنا ابو كريمة بن عبد الله بن سعيد قال حدثنا ابو خالد قال عبد الله قال حدثنا عبيدة الله وقال محمد بن علاء عن عبيدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه - 00:27:43

وسلم يصلي حيث توجهت به راحلته. وقال عبد الله بن سعيد يصلي على راحلته حيث توجهت به راحلته وقال وكان ابن عمر يفعل ذلك. حدثنا من دار وقال حدثنا عن الزهرى عن عبد الله بن عامر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به - 00:28:02

فهو ذكر البيان ضد قول من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلى على راحلته تطوع حيث ما توجهت به اذا كانت متوجهة نحو القبلة حدثنا علي ابن الحسين الدرهمي والحسين ابن عيسى البسطامي قال حدثنا انس بن عياض الجعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن عبدالله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته - 00:28:20

متوجها الى تبوك حدثنا ابو داود قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبد المالك وهو ابن ابي سليمان عن سعيد ابن جبير. عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته متوجها من مكة. فنزلت - 00:28:38

فايديم تولوا فثم وجه الله باب اباحة صلاة التطوع في السفر على الحمر. ويخطر بيالي في هذا الخبر دالة على ان الحمار ليس بنجس. وان كان لا يؤكل لحمه اذ الصلاة على النجس غير - 00:28:51

جائز حدثنا احمد ابن عبيده قال اخبرنا محمد بن دينار عن عمرو ابن يحيى قال حدثني سعيد ابن يسار عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حماره - 00:29:07

انه على عمارة وهو متوجه نحو خبيرة يعني التطوع قال ابو بكر هذا محمد بن دينار طاهي البصري باب اليمان بالصلاحة راكبا في السفر حدثنا علي ابن مدربي قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا عبد المالك عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر انه قال انما نزلت هذه الاية فانما تولوا فثم وجه الله ان تصلي اين - 00:29:17

كما توجهت بك راحتلك في السفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من مكة يصلي على راحلته تطوعاً يؤمن برأسه نحو المدينة بباب صفة الركوع والسجود في الصلاة راكباً. حدثنا احمد المقدام الاجلي قال حدثنا محمد بن بكر قال فرن ابن جريج قال اخبرنا ابو الزبير انه سمع جابر - [00:29:37](#)

ابن عبدالله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته يصلي النوافل في كل وجه ولكنه يفرض السجدتين من الركعتين ويومئه [نعم قال رحمة الله تعالى جماع ابواب صلاة التطوع في السفر على الدواب - 00:29:59](#)

وهذا فيما يظهر لي مما تفرد به المصنف عن باقي كتب السنة باقي كتب الحديث وذلك انه خص احكام التطوع في السفر على الدواب خصها بكتاب جماع ابواب صلاة التطوع في السفر على الدواب - [00:30:23](#)

نعم والتطوع في السفر على الدواب له احكام ولذا خص المصنف آآ هذه الاحكام بكتاب خاص بها فاولاً عندما تصلى الصلاة على الدابة هذا دليل على ان هذه الصلاة فريضة ولا غير فريضة؟ غير فريضة - [00:30:46](#)

لان الفريضة هي التي كان عليه الصلاة والسلام ينزل فيها ويصلي على الارض عندما كان يصلي على الدابة هذا دليل على انها ليست بفريضة لان الفريضة لها احكام القيام مع القدرة واستقبال القبلة الى اخره. بخلاف التطوع فان - [00:31:11](#)

مرخص فيه ولذا بعض اهل العلم لان الوتر عنده واجب قال ان الوتر لا تصلى على الدابة. وانما تصلى على الارض لانه يرى وجوبها. والصواب انه تصلى على اي كما سوف يأتي وانها سنة مؤكدة وليس بواجبة - [00:31:39](#)

كما تقدم لنا ثم ساق حديث ابن شهاب عن سالم عن ابيه كان الرسول صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قيل لا وجه توجهه ويؤثر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة والحديث ثابت في الصحيح. ثم ذكر ايضاً حديث جابر وهو ايضاً ثابت في الصحيح - [00:32:03](#)

نعم قال فإذا اراد المكتوب او الوتر ناخ فصل بالارض. جاء الامرین كما بين المصنف رحمة الله تعالى بالنسبة للوتر تصلى على الدابة او تصلى على الارض نعم بخلاف المكتوبة تصلى على الارض - [00:32:30](#)

الا في حال الضرورة الضرورة لها احكام. وقد فعل لكم ما حرم عليكم الا ما اصطبّرتم اليه ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه. نعم اختلف اهل العلم هل يجوز ان تصلى - [00:32:48](#)

صلاة التطوع على الدابة في الحظر ايضاً كما تصلى في السفر على الدابة ومثلها السيارة ذهب بعض اهل العلم الى انه يجوز ان تصلى ان تصلى غير الفريضة التطوع على الدابة. حتى في الحطب - [00:33:09](#)

والصواب ان هذا ليس بمشروع والله اعلم وانما هذا يشرع فقط في السفر. لانه لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه فعل ذلك الا في السفر نعم لم يأتي في الحظر والسفر له احكام - [00:33:31](#)

تخصه منها قسوة صلاة رباعية ومنها الجمع بين الصالاتين وان كان ايضاً في اسباب اخرى للجمع ومنها ايضاً لكن من اهم الاسباب السفر ومنها ايضاً زيادة المسح ومن المحرمية تقدم لنا - [00:33:49](#)

حصر الاشياء التي تتعلق بالسفر ثم قال باب اباحة صلاة التطوع على واحدة في السفر حيث توجهت بوابل نعم ذكر حديث ابن عمر وتقدم انه حديث صحيح قال هنا وقال محمد بن العلاء اي ابو كريب. نعم - [00:34:09](#)

ثم ذكر حديث عبد الله بن عامر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به والحديث متفق على صحته نعم هذا متوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء ايضاً في حديث انس ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي على دابة حيث - [00:34:33](#)

ثم توجهت به في السفر اذا امكن ان تستقبل القبلة في البداية ثم حيثما توجهت الدابة فيها والا حتى لو توجهت من حين توجهت لغير القبلة يعني لان الدابة عكس القبلة - [00:35:03](#)

فلا يأس لان جاء في سنن ابي داود انه كان عليه الصلاة والسلام يتوجه الى القبلة ثم حيثما توجهت الدابة وجاء الامر الثاني فاذا امكنك في الابتداء فيها واذا لم يمكن انت بعكس القبلة - [00:35:24](#)

فتصلني حيثما توجهت الدابة فذكر حديث ثم ذكر حديث جابر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته متوجها الى تبوك
نعم وهذا تجعله سقات نعم وتقديم ان له طريق اخرى - 00:35:42

ثم ذكر حديث ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته متوجها الى متوجهها من مكة فنزلت حينما تولوا فثم
فثم وجه الله. والحديث صحيح نعم - 00:36:03

ثم قال باب اباحت صلاة التطوع في السفر على الحمر ويختصر ببالي في هذا الخبر دلالة على ان الحمار ليس بنجس نعم الحمار عرقه
ظاهر ولعابه ايضا نعم ظاهر لانه كما ذكر المصنف كان الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي على آآ عفوا نعم يصلي عليه وكان لا
يتحفظ عندما - 00:36:20

كوكب علي عليه الصلاة والسلام ما يقول اغسلوا ما اصابكم نعم من عوقه او من لعابه لم يأت شيء من ذلك فدل هذا على طهارة عرقه
ولعابه. واما لحمه فنجس. ان انه ركس. نعم - 00:36:49

واما ما يتعلق لبني الاتان فهذا محل خلاف بين اهل العلم هل هو ظاهر ام نجس نعم فذهب بعض اهل العلم كالشافعية الى طهارته.
وذهب غيرهم الى نجاسته وهذا طبعا كما تعلمون ينبني عليه احكام. فاذا قلنا بطهارته اذا يجوز - 00:37:09

شربه واستعماله والتداوي به ويمدحونه طبعا هكذا ما اقول يمدحونه لكن يصفون بعض الناس لعلاج الصدر لبن الاتان يستعملونه
الصدر وما يسمى بالسعال الديكي نعم حتى لين الفرس طبعا لين الفرس ظاهر - 00:37:42

لكن الاتان فيه خلاف والان يبيعون جبن يبيعون الجبن المصنوع من لين الاتان بشمن غالى الاجبان اغلى الاجبان هو الجبن
المصنوع من لين الاتان وهذا عند الاوروبيين نعم عند الكفراونه هذا اغلى - 00:38:15

انواع الجبن عندهم نعم ثم ساق من طريق محمد ابن دينار نعم لا بالنسبة لبوله نجس اي بوله نجس وانما بول ما يؤكل لحمه هو
الطاخي وبول ما يؤكل لحمه ظاهر واما ما لا يؤكل لحمه - 00:38:41

فلا شك انه نجس لما يؤكل له كيف يغسل اذا صاب الثوب يغسل نعم هذا بالنسبة للبن الانسان المرأة طبعا ظاهر ولا شك بولها
نجس فكيف بالحمار الذي هو اصلا نجس - 00:39:10

هو اصلا لحمه لا يعني نجس ونعم بخلاف الانسان فانه ظاهر نعم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار او قال
على حماره وهو متوجه نحو خير يعني التطوع - 00:39:34

قال ابو بكر هذا محمد ابن دينار الطاهي البصري. طاحية بطنه من الازدي نعم ثم قال باب الایماء في الصلاة واكبها في السفر انت اذا
صليت وانت راكب لا شك القيام يسقط تصلي وانت راكب على الدابة - 00:39:54

وبالنسبة للركوع والسجود هما ايماء وتجعل السجود احفظ من ماذا؟ من الركوع. نعم اخفض من الركوع وطبعا كل هذا تيسيرا كل
هذا تيسيرا للانسان ان يصلي. كل هذا تيسيرا للانسان ان يصلي. نعم - 00:40:15

قال نعم ثم وسعكم من طريق ابن فضيل بن غزوان الضبي وهو ثقة له بعض الاوهام. قال حدثنا عبد الملك نعم عبد
الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر انه قال ان نزلت هذه الآية فainما تولوا فسمى وجه الله - 00:40:34

ان تصلي ainما توجهت بك واحلتك الصفوی كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من مكة يصلي على راحلته. تطوعا يومئذ
برأسه نحو المدينة هذا تقدم الحديث وان رجاله ثقات واسناده جيد - 00:41:00

قال باب صفة الركوع والسجود في الصلاة راكبا. ثم ذكر بن جرير عن ابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على واحلته يصلي النوافل. في كل وجه - 00:41:27

ولكنه يخفض السجدتين من الركعتين ويوم ايماءا. السجدتين عن السجود من الركعتين من الركوع ويوم ما ان نعم وهذا اسناد جيد
نعم الإحرام نعم او مطلقا هو ان تيسر له كما تقدم استقبال القبلة في البداية فيها. وان لا يصلي على حيث ما توجهت دابته. نعم. انت
اذا كان دابة - 00:41:45

الى جهة القبلة سيارتكم الى جهة القبلة فاكيد. روح انت تستقبل القبلة. نعم. نعم. لكن اذا كانت هي بالعكس فممکن انك تستقبل اذا

امكن. ممکن سيارة كبيرة واسعة. ممکن انك تستقبل ثم بعد ذلك حيثما توجهت السيارة - 00:42:23

يمنة يسرا الى اخره. نعم دورة الحماية ان انهارت البقعة اي نعم هذا قال لحمنها هذا الحديث قال لحمنها وامر القاء ما في القدوم القى امر بالقاء ما في القدوم. هذا غير العذر. العذر نجسة العذر نجسة. العذر ما احد قال طاهره. ولحمنها نجس. بقى العرق -

00:42:43

انت شسمه تصاحبها وكذا وكانت موكوبة اباح الله عز وجل عليها وقوب نعم فعو كوبيا يشق عليك ان اذا كانت نجسة يعني كل ساعة تتحفظ وتغسل يشرب. نعم. تفضل اجمعوا ابواب الاوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيهن باب النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس بذلك لفظ عام مراده خاص - 00:43:21

حدثنا محمد بن مشان قال حدثنا محمد علي بن جعفر الحاو حدثنا الصناعي قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت الربيع عن بلالية عن ابن عباس قال حدثني رجال نحسبهم قال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عمر بن الخطاب - 00:43:49

واعجبهم الي عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس وقال صناعي قال حدثني نفر اعجبهم الي عمر - 00:44:06

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشام قال اخبرنا منصور وهو ابن زادان عن قتادة قال اخبرنا ابو العالية عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:19

منهم عمر وكان من احبهم اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغوب الشمس باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بقوله ان صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس - 00:44:29

بعد صلاة التطوع لا المكتوبة وجميع التطوع قال ابو بكر اخبار النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها دالة واجماع المسلمين جميعا على ان الناس اذا نسي صلاة مكتوبة فذكرها بعد الصبح او بعد العصر ان عليه ان يصلبها قبل طلوع الشمس - 00:44:47

اذا ذكرها بعد الصبح وقبل غروب شمس ذكرها بعد العصر لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن التطوع بعد الصبح قبل طلوع الشمس وبعد العصر قبل غروب شمس - 00:45:07

اذا لو كان نهيه عن جميع الصلاة فرضها وتطوعها لم يجد ان تصلى فريضة بعد الصبح قبل طلوع الشمس ولا بعد العصر قبل طلوع الشمس وان كان ناسيا لها فذكر - 00:45:18

يبعد هذين الوقتيين والدليل الثاني انه اراد بعض التطوع لكن له سابقه في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله باب الزجل عن تحرير الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها. والدليل على ان السكت لا يكون خلاف النطق ولا يجوز الاحتجاج بالسكت على النطق على ما يتوهם - 00:45:28

وبعض من يدعى العلم اذا جاز الاحتجاج بالسكن على النطق لكان في قوله لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. اباحة الصلاة اذا طلعت الشمس. وان كان المصلي صلاته طلوع الشمس. حدثنا محمد ابن مشاش قال حدثنا - 00:45:48

قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام ابن عروة قال حدثني ابي عن ابن عمر ها وحدثنا محمد ابن العلاء ابن كريب قال حدثنا ابن بشر قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابن عمر قال - 00:46:10

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تغرب بين قرنين شيطان. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برب حاجب الشمس فامسكوا عن الصلاة حتى يستوي. فاذا غاب حجم الشمس فامسك عن الصلاة حتى يغيب. وهذا حديث وقال ابو خريمة فانها تطلب بقرنيه شيطان - 00:46:20

حدثنا ابو دار وقال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت محلب بن ابي صهرة يقول قال سمرة بن جدد من

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا حين تطلعوا - 00:46:40

الشمس ولا حين تغرب فانها تطلع بين قرن الشيطان وتغرب بين قرن الشيطان. وفي خبر سنابحين عن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت - 00:46:50

دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن الصلاة بتلك الساعة قد نهى عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتى ترتفع. وكذلك خبر عمرو بن عبسة تحدثت هذه - 00:47:00

خبرين في غير هذا الباب باب النهي عن التطوع نصف النهار حتى تزول الشمس وهذا من الجنس الذي علمت ان الاحتجاج بالشك على التقل غير جائز اذ لو كان الاحتجاج بالسكت على النطق جائزا - 00:47:10

اذ لو جاز الاحتجاج بالسكت على النطق لجاز الاحتجاج باخبار النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ان يقال قد سكت النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاقوال عن السجن عن صلاة التطوع الا قائم قائم الظهيرة - 00:47:21

فيقال الصلاة في ذلك الوقت جائزة او يقال هذه الاخبار خلافها الاخبار التي فيها النهي عن الصلاة اذا قام قائم الظهيرة حدثنا ايها واخبرنا ابن عبد الحكم عن ابن وهب اخبره ان ابن وهب اخبرهم قال - 00:47:36

اخبرني عياض ابن عبد الله عن سيد ابن ابي سعد المقبور عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله امن ساعات الليل والنهار ساعة؟ تأمرني الا اصلي فيها - 00:47:52

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا صليت الصبح فافصل عن الصلاة حتى تطلع الشمس وقال ابن عبد الحكيم حتى ترتفع الشمس فانها تطلع بين قرن شيطان ثم الصلاة مشهودة محظورة متقبلة حتى ينتصف النهار - 00:48:02

فاما انتصف النهار فاقصر عن الصلاة حتى تميل الشمس. فإنه حينئذ تسرع جهنم وشدة الحر من فيح جهنم فإذا مالت الشمس فالصلاحة مشهودة. متقبلة حتى تصلي العصر. فإذا صليت العصر فاكثرا عن الصلاة حتى تغرب الشمس - 00:48:16

قال يونس قال صلاة وقال ابن عبد الحكم ثم الصلاة مشهودة محظورة متقبلة حتى تصلي الصبح قال ابو بكر ولو جاز الاحتجاج بالسنت على النطق كما يزعم بعض اهل العلم انه الدليل على النصوص لجاز ان يحتاج باقوال النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلاة بعد - 00:48:33

حتى تطلع الشمس وبعدها اصبحت لا تغرب الشمس فإذا احد الصلاة عند بروز حاجب الشمس قبل قبيل ترتفع وبابحة الصلاة اذا استوت الشمس قبل تزول. ولكن غير جائز عند من يفهم الفقه ويتدبر - 00:48:50

النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعادن الاحتجاج على النطق. ولا بما يزعم بعض اهل العلم انه الدليل على المنصوص وقول النبي صلى الله عليه وسلم على مذهب من خالفنا في هذا الجنس لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس - 00:49:05

دال عنده على ان الشمس اذا طلت فالصلاحة جائزة وزعم ان هذا هو الدليل الذي لا يحتمل غيره ومذهب وخلاف هذا الاصل ونحن نقول ان النص اكثرا من الدليل وجائز ان ينهى عن الفعل الى وقت غاية - 00:49:19

وقد لا يكون في النهي عن ذلك الفعل الى ذلك الوقت والغاية دلالة على ان الفعل مباح بعد مضي ذلك الوقت وتلك الغاية اذا وجد نهي عن فعل عن ذلك الفعل بعد ذلك الوقت ولم يكن الخبران اذا روي على هذه القصة متباينين متکاذبين - 00:49:33

متناقضين على ما يزع بعض من خالفنا في هذه المسألة ومن هذا الجنس الذي اعلنته في كتاب معاني القرآن في قوله جل وعلا فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره - 00:49:50

فحرم الله المطلقة ثلاثة على المطلق في نص كتابه حدثنيك عن زوجا غيره وهي اذا نكحت زوجا غيره لا تحل له. وهي تحت زوج ثان. وقد يموت عنها ويطلقها او ينفسخ النكاح ببعض المعاني التي ينفسخ النكاح بين الزوجين قبل الميسى. ولا يحل ايضا للزوج الاول حتى يكون من الزوج الثاني مشيفا ثم - 00:50:03

يحدث بعد ذلك بالزوج موت او طلاق او فسخ نكاح ثم تعتد بعد فلو كانت تحرم اذا كان الى وقت غاية كالدليل الذي لا يحتمل غيره.

ان يكون المحرم الى وقت غاية حلال بعد الوقت - 00:50:21

لا يحتمل غيره ل كانت المطلقة ثلاثة واذا تزوجها زوج غيره حلت لزوجها الاول قبل ايتها وقبل وقبل يحدث بالزوج موت او طلاق منه وقبل تمضيه عدتها ومن يفهم احكام الله يعلم انها لا تحل بعد حتى تنكح زوجا غيره - 00:50:36

وحتى يكون هناك مسيس من الزوجية او موت زوج او طلاقه او فسخ النكاح بينهما ثم عدة تمضي هذه مسألة طويلة سابينها في كتاب العلم ان شاء الله تعالى فاعترض بعض من لا يحسن العلم والفقه فادعى في هذه الاية ما انسانا قول من ذكرنا قوله. فزعم ان النكاح ها هنا الوطء وزعم ان النكاح على معذنين عقد ووسم - 00:50:55

وزعم ان قوله عز وجل حتى تنكح زوج غيره انما اراد الوطأة وهذه فضيحة لم نسمع عربيا قط مما شاهدناهم ولا حكي لنا عن احد تقدمنا مما نحسن لغة العرب من اهل الاسلام - 00:51:17

ممن قبليهم اطلق هذه اللفظة ان يقول جامعت المرأة زوجها ولا سمعنا احدا يجيز ان يقال وطأت المرأة زوجها وانما اضاف اليها النكاح في هذا الموضوع كما تقول العرب تزوجت المرأة زوجا ولم نسمع ربيا يقول وطأت المرأة زوجها ولا جامعت المرأة زوجها ومعنى الاية على ما اعلم فان الله عز وجل قد يحرم - 00:51:30

في كتابه الى وقت وغاية. وقد يكون ذلك الشيء حراما بعد ذلك الوقت ايضا ما هو بذكر الدليل على ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب وهي خاص لعام اراد بعد التطوع الى كله وقد علمته قبل في الباب الذي تقدم - 00:51:55

انه لم يرد بهذا النهي نهي عن صلاة الفريضة عن صلاة الفريضة قال حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن علي الجهمي قال اخبرنا عبد الله بن داود عن طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة عن ام سلمة - 00:52:13
ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلى ركعتين بعد عصره لانه لم يكن صلى بعد الظهر شيئا حدث نص الصناعي محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت محمدا عن ابي سلمة ان ام سلمة قالت - 00:52:29

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر فصلى ركعتين فقلت اي رسول الله اي صلاة هذه ما كنت تصليها؟ قال انه قديم وفد من بنى تميم فشغلوني عن ركعتين كنت اركعهما بعد الظهر خرجت طرق هذا القبر في كتابي الكبير - 00:52:45

قال ابو بكر فالنبي صلى الله عليه وسلم قد تطوع برకعتين بعد عصره قضاء للرکعتین اللتين كان يصلی ما بعد الظهر فلو كان نهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس عن جميع التطوع الى ما جاز - 00:53:00

رکعتین کان يصلیهما بعد الظهر فیقضیهما بعد العصر وانما صلاههما استحبابا منه للدوام علی عمل التطوع لانه اخبر صلى الله عليه وسلم ان افضل الاعمال ادومها وكان صلى الله عليه وسلم اذا عمل عملا احب ان يداوم عليه - 00:53:10
والدليل على ما ذكرته ان علي يمنح حدثنا اسماعيل ابن جعفر قال حدثنا محمد وهو ابن ابي حرمته عن ابي سلمة انه سأل عائشة عن السیدتين اللتين کانا - 00:53:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلیهما بعد عصره فی بيتها قالت کان يصلیهما قبل العصر ثم انه شغل عنهم او نسيهم فصلاههما بعد العصر ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلاة اثبتها. وفي - 00:53:35

طب يا جابر ابن يزيد ابن اسود عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجلين بعد فراغه من صلاة الفجر اذا صلیتما في رحالكم ثم جئتما والامام يصلی فصلی معه تكون لكم نافلة. سأخرج ان شاء الله بتمامه - 00:53:45

حدثناه يعقوب ابن ابراهيم الدرقي وزياد بن ایوب قال حدثناه شيء قال اخبرنا يا علي بن عطاء عن جابر بن يزيد السوائي عن ابيه قال ابو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر قد امر من صلى الفجر في رحله - 00:54:00

ان يصلی مع الامام واعلم ان صلاته تكون مع الامام نافلة. فلو كان النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس نهيا عاما لا نهيا خاصا لم يجز لمن صلى صلاة الفجر - 00:54:10

لم يجز لمن صلى الفجر في الرحل ان يصلی مع الامام فيجعلها تطوعا واخبار النبي صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم وهو يؤخرن

الصلوة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحا - 00:54:20

فيها دلالة على ان الامام اذا قرئ العصر او الفجر او هما على ان على المرء ان يصلى صلاتين جمیعاً لوقتهما ثم يصلی مع الامام ويجعل صلاته معه سبحة وهذا تطوع بعد الفجر وبعد العصر - 00:54:32

وقد امنيت اقابل خبر قيس بن قهد. وهو من هذا الجنس والنبي صلى الله عليه وسلم وقد زجر ربا عبدي مناف وبني عبد المطلب ان 00:54:46
يمنعني احدا يصلى عند البيت اي ساعة من ليل او نهار -

حدث العبد الجبار ابن العلاء واحمد ابن منيع قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن عبد الله بن ابابه الجبیر بن مطعم وحدثنا محمد بن 00:54:56
يحيى ومحمد بن ربيع قال حدثنا عبد الرزاق قال -

قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابو زبیر انه سمع عبدالله بن يخبر عن جبیر بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قبر عطاء هذا يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب ان كان اليکم من الامر شيء فلا اعرفنه - 00:55:06
ما منعتم احدا يصلى عند هذا البيت اي ساعة شاء من ليل او نهار هذا لفظ حديث ابن جريج غير ان احمد ابن المقدام قال ان كان لكم من الامر شيء. وقال اي ساعة من ليل او نهار - 00:55:25

باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اداوم على الركعتين بعد العصر بعدما صلاهما مرة لفضل الدوام على العمل
حدثنا ابو عمار الحسین ابن حرب يقول ابراهیم دورقی ویوسف موسی قالوا - 00:55:39

حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم عن الارقام قال سألت ام المؤمنین عائشة فقلت يا ام المؤمنین كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ هل كان يخص شيئاً من الايام؟ قالت لا. كان عمل - 00:55:54

ليم وايکم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع. هذا لفظ حديث ابی عمار وقال یوسف قالت لا كان عمله ديمة
فاما الدهرقی فانه قال سألت عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم یقل هل كان يخص شيئاً من الايام -
00:56:04

حدثنا محمد ابن ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة من بنی اسد فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذه؟ فقلت فلانة - 00:56:20

تذكر من صلاتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عليکم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا. قالت وكان احب الدين اليه الذي یدوم عليه صاحبه حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا عيسى عن الاوزاعي عن یحیی عن ابی سلمة عن عائشة قالت كان احب العمل -
00:56:32

كان احب العمل الى النبي صلى الله عليه وسلم مداومة وان قل وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلی صلاة داوم عليها. قال ابو سلمة الذين هم على صلاتهم دائمون - 00:56:49

فابو ذکر الخبری المفسر لبعض اللفظة المجملة التي ذكرتها الدلیل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن الصلاة بعد العصر
حتى تغرب الشمس واذا كانت الشمس غير مرتفعة فدانت الغروب - 00:57:01

حدثنا یقول إبراهیم الدبرقی ومحمد بن خداش قال حدثنا جریر بن عبد الحمید عن منصور عن هلال وهو ابن قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يصلی بعد العصر الا ان - 00:57:11

الشمس بيضاء مرتفعة لا يصلی حدثنا ابو موسی محمد بن مثنی قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان وشعبة عن منصور عن هلال عن
وهب من اجل عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:57:23

لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة حدثنا الحسن ابن محمد قال حدثنا اسحاق الازرق اسحاق الازرق قال حدثنا سفيان
عن ابی اسحاق عن عاصم وهو ابن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابی موسی سواد قال سفيان. فلا ادری
بمکة يعني ام غیرني ام - 00:57:34

غيرها قال ابو بكر هذا حديث غريب سمعت محمد ابن یحیی يقول وهب ابن الاجدع قد ارتفع عنه اسم الجھالة قد روی عنه الشعبي

ايضا وهلال ابن ايساف بباب اباحة الصلاة عند غروب الشمس وقبل صلاة المغرب حدثنا محمد ابن قریب قال - 00:57:51
حدثنا ابن المبارك عن كمس ابن الحسن وحدثنا بندار قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا الجريلي وحدثنا من دار قال حدثنا سالم بن نوح العطار قال حدثنا سعيد بن جريري وحدثنا احمد بن عبدة قال حدثنا سليم عن ابن - 00:58:10
اقدر قال حدثنا كهمس جمیعا عن عبد الله بن بريدة عن عبدالله بن مغفل عن النبي صلی الله علیه وسلم قال بين كل اذانین صلاة بين كل اذانین صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء - 00:58:25

هذا حديث ابی قریب واحمد بن عبدة زاد ابو کریما فكان ابن هریرة یصلی قبل المغرب رکعتین حدثنا محمد المشایخ قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبۃ قال سمعت عمر بن عامر عن انس قال - 00:58:39

ان كان المؤذن اذا اذن قام الناس من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فیبتدرؤن سواری یصلون حتى یخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم وهم كذلك یصلون رکعتین قبل المغرب - 00:58:51

ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء. قال ابو بکر یريد شيئاً كثيراً حدثنا محمد ابن یحیی قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسین المعلم عن عبد الله ابن هریرة عبد الله ابن زنی قال - 00:59:02

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلوا قبل المغرب رکعتین ثم قال یصلوا قبل المغرب رکعتین ثم قال عند الثالثة لمن شاء خاشی ان یحسبها الناس سنة قال ابو بکر هذا اللفظ من امر المباح لو لم يكن من امر المباح لكان اقل الامر ان يكون سنة. ان لم يكن فرضاه - 00:59:15

ولكنه امر اباحة وقد كنت اعلمت في غير موضع من كتبنا ان لامر الاباحة علامة متى زجر عن فعل ثم امر بفعل ما قد زجر عنه كان ذلك الامر امر اباحة - 00:59:33

والنبي صلی الله علیه وسلم قال كان زاجرا عن الصلاة بعد العصر حتى المغرب الشمس على المعنى الذي بيّنت فلما امر بالصلاۃ بعد الغروب بعد غروب الشمس صلاة تطوع كان ذلك امر اباحة - 00:59:46

وامر الله جل وعلا بالصيام عند الاحلال من الاحرام امر اباحة اذ كان اصطیاد الصید البری في الاحرام منهی یلعن لقوله جل وعلا. غير محل الصید وانتم لقوله وحجب عليکم صید البر ما دمتم حرمات - 00:59:59

ولقوله لا تقتلوا الصید وانتم حرم فلما امر بعد الاحلال بنصطياد باصطیاد صید بل كان ذلك الامر امر اباحة. قد بيّنت هذا النصف في كتاب معانی القرآن نعم احسنت قال رحمة الله تعالى - 01:00:13

جماع الابواب التي ينهی عن صلاة التطوع فيهن هناك اوقات ينهی عن صلاة التطوع فيها بخلاف الفویظ فانها تصلی في كل وقت وحين وكذا الصلاة التي لها سبب طلت الفرضية تصلي في كل وقت وحين من نام عن صلاة او نسيها اي من المفروضات فليصلیها اذا ذكرها لا - 01:00:32

لها الا ذلك نعم قال باب النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس نعم ثم ذكر حديث ابن عباس وهو في الصحيحين قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن الصالاتين في ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حين - 01:01:05

تطلع الشمس يعني الى ان ترتفع نعم ثم ذكر ايضا حديث ابی العالية مرة اخرى وهو في الصحيحين نعم ثم قال انما اراد بقوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس بعض صلاة التطوع - 01:01:35

الله المكتوبة وجميع التطوع طبعاً یستثنى من هذا الصلاة التي لها سبب بالنسبة للتطوع دخلت المسجد مثلاً نعم او راتبة قد فاتتك راتبة الظهر تقضيها بعد العصر وهكذا نعم قال ذكر حديث النبي صلی الله علیه وسلم وهو ثابت في الصحيح من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفاره لها - 01:02:01

الا ذلك ثم قال بباب الزوج عن تحوي الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها طبعاً عندنا وقت وقت الصباح اي بعد صلاة الصبح ينقسم الى قسمين. هذا النهي ینقسم الى قسمين. وبعد صلاة العصر ايضا هذا النهي ینقسم - 01:02:32

الى قسمين بعد صلاة الصبح الى قبيل طلوع الشمس هذا القسم الاول او الوقت الاول الثاني منح يbedo حاجب الشمس الى ان ترتفع.
هذا القسم الثاني من اوقات النهي. هذا مغلظ الامر فيه - [01:02:55](#)

صلاة التطوع في هذا الوقت الامر فيها مغلظ النهي اشد الثاني من حين يbedo حاجب الشمس الى ان ترتفع قيد الرمح. اذا ارتفعت قيد
الرحم خلاص. وقت النهي انتهى وتشرع صلاة الضحى في - [01:03:19](#)

اداء الوقت لا تقدم ذوات الاسباب يعني تصلى حتى في يعني اوقات النهي لكن لا شك في الوقت المغلظ الاولى ان الانسان يصبح
ذوات الاسباب لان هذه الاوقات المغلظة قصيرة - [01:03:38](#)

من حين يbedo حاجة بالسماء الشمس الى ان ترتفع. يعني هذا يحتاج الى نحو عشرة دقائق. ثمان دقائق لعل الشيخ احمد يتتبه نعم
وايضا بالنسبة عند الغروب هذا وقت مغلظ عند الغروب الى - [01:03:57](#)

ان تهرب يعني نحو عشر دقائق وما شابه ذلك. هذا وقت مغلظ نعم كيف الفوضى عيد لو ان الانسان استيقظ بها الوقت يبادر الى
الصلاوة من ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها - [01:04:15](#)

وقبل ان تغرب الشمس فقد ادركها نعم فتصلى حتى في هزا الوقت لكن التطوع الذي له سبب الاولى ان الانسان يصبر في هذا الوقت
نعم لان وقت قصير الوقت طبعا الخامس عندما تكون الشمس عمودية في كبد السماء الى ان تزول - [01:04:40](#)

وهذا الوقت ايضا وقت قصير. هذا الوقت وقت قصير يعني بالكثير طبعا اختلاف فيه قيل انه يعني بمقدار يعني عشرة دقائق وقيل
بمقدار قراءة الفاتحة وقيل يعني اقصر من ذلك والاقرب يعني وقت - [01:05:01](#)

له يعني له شأن ولا لو كان المسألة لحظة اللحظة ما تعد فهو وقت له شأن يعني نظر عينك اذا كانت شمس عمودية الى ان تبدأ تزول
الى جهة الغرب يعني هذا يحتاج من عشر الى ربع او - [01:05:20](#)

نحو ذلك نبدأ من الفجر ولا من الصلاة يبدأ بارك الله فيك من اذا صليت الصبح لكن لا شك انه اذا طلع الفجر فالسنة انك لا تصلى الا
راتبة الفجر. السنة لا توثر مسلا؟ بعض اهل العلم بعض الصحابة جاء عنهم انهم - [01:05:37](#)

من فاته او كذا جاء عن بعضهم انهم يوتروا لكن يعني السنة اذا كان ما هناك وتراوا شيء السنة انك لا تصلى الا راتبة الفجر نعم والله
بعضهم بعضهم جعله ذلك بعضهم جعله كذلك لكن هو لم يأتي نهي عنه - [01:06:01](#)

لم يأت نهي عن الصلاة في هذا الوقت لكن السنة ان لا يصلى الانسان الا الراتبة هذه هي السنة. يصلى الفجر خفيفة انه لم يغفر يعني
قد يستأنس بذلك ولا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصلى ويطيل - [01:06:28](#)

في الصلاة. فهذا الوقت وقته راحة. في الاصل ولذا كما تقدم كان احيانا ينام الى ان يأتي بلال ويوقظه فكان يرتاح عليه الصلاة
والسلام حتى يقوم الى صلاة الصبح وهو نشيط عليه الصلاة والسلام - [01:06:53](#)

نعم ثم ذكر بعد ذلك حديث ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس. هذا الوقت المغلق ولا
غروبها هذا الوقت المغلظ الثاني فانها تغرب بين قرن شيطان - [01:07:12](#)

وقال عليه الصلاة والسلام اذا برز حاجب الشمس فامسكوا عن الصلاة حتى يستوي. يعني اذا ان ترتفع الا نعم الى ان ترتفع عفوا فاذا
غاب حاجب الشمس فامسكوا بدأ بالغياب عن الصلاة حتى يغيب كله. نعم. فان - [01:07:32](#)

تطلع بقولي شيطان نعم ثم ذكر من طريق المهلب بن ابي صفرة يقول سمعت بنداو عفوا سمعت سمرة بن جندب عن النبي صلى الله
عليه وسلم يبيقول لا تصلوا حين تطلع تطلع الشمس ولا حين تغرب - [01:07:54](#)

فانها تطع بين قرين شيطان تهرب بين قرن شيطان. وهذا الاسناد لا بأس به والمهلب لا بصفة. يعني هو قائد ومشهور في القيادة
والكرم ولكن في باب الحديث يعني هو مقل ليس بالمشهور في باب الرواية - [01:08:20](#)

نعم واما سماع فراوي عنه شعبة فهذا من قديم حديثه قال وفي خبر السونابح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع ومعها
قرن الشيطان فاذا ارتفعت فاعرقها. نعم - [01:08:40](#)

طبعا يقاومها الشيطان لان الكفار يسجدون للشمس فاذا قارنها كانوا سجدوا لمن؟ له. نعم نعوذ بالله من ذلك وخبر السناب قال

وكذا خبر عمرو بن عبسة حتى ترتفع نعم وهذه الاوقات - [01:08:59](#)

الوقت الثاني المغلظ في الصبح والوقت الآخر عند الغروب وعندما تكون الشمس عمودية في كبد السماء هذى ايضا ينهى فيها عن قبر ما زا؟ الموتى عن قبر الاموات نعم ثم ذكر قال باب النهي عن التطوع نصف النهار حتى تزول الشمس - [01:09:23](#)

نعم الى اخره ثم ذكر حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله امن ساعات الليل والنهار ساعة تأمنني الا اصلى فيها؟ فقال عليه الصلاة والسلام - [01:09:49](#)

نعم اذا صلیت الصبح فاقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بين قرنی شيطان ثم قال الصلاة مشهودة مفضوحة متقبلة حتى ينتصف النهار فاذا انتصف النهار فاكسر عن الصلاة حتى تميل الشمس فانها حينئذ - [01:10:12](#)

جهنم. طبعا يستثنى لعل الاستاذ مصطفى يستثنى من هذا يوم الجمعة اذا دخلت او حتى لا يعني لك الحق لو دخلت الساعة عشرة واهدعش لك الحق ان تصلي حتى يخرج الخطيب - [01:10:37](#)

فاذا خرج الخطيب بعد ان زادت الشمس عن كبد السماء اخرت دخوله فيحك لك ماذا ان تصلي الى ان يخرج الخطيب كما دل على ذلك حديث سلمان فيستثنى من الايام يوم الجمعة. بالنسبة لهذا الوقت - [01:10:54](#)

قال وشدة الحوض من فيح جهنم. فاذا مالت الشمس فالصلاۃ محضورة مشهودة. متقبلة حتى تصلي العصر اذا صلیت العصر فاكتثر تقصير عن الصلاة حتى تغرب الشمس نعم يرحمك الله ثم اطال الكلام - [01:11:14](#)

في بعض ما يتعلق بذلك من مسائل ثم قال باب ذكر الدليل على ان النهي على ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس - [01:11:37](#)

نهي خاص لا عام انما اراد بعث التطوع لا كله وقد اعلنت الى اخره ثم شاطئ من طريق عبدالله بن داود عبد الله بن داود بن ابي هند قال عن طلحه بن يحيى عن عبيده الله بن عتبة - [01:11:53](#)

عن عائشة بن عبدالله نعم بن عتبة عن عائشة ابن مسعود عن عائشة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلی ركعتين بعد العصر لانه لم يكن يصلی - [01:12:20](#)

لم يكن صلى بعد الظهر شيئا. لانه فاتته عليه الصلاة والسلام وهذا طبعا فيه طلحه بن يحيى فيه مختلف فيه قد تكلم فيه نعم وقد خرج له مسلم نعم طبعا والاقرب بدون ذكر عائشة في الاسناد. العقرب بدون ذكر عائشة في الاسناد - [01:12:37](#)

وهو وكيع قال حدثنا طلحه بن يحيى قال سمعته من عبيده الله بن عتبة عن ام سلمة نعم فليس فيه عائشة نعم ثم ذكر عن ام سلمة قالت دخل علي - [01:13:14](#)

هنا ابو سلمة عن ابي سلمة هزا هو ابو سلمة بن عبدالرحمن قالت دخل عن ام سلمة قالت دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر فصلی ركعتين - [01:13:36](#)

فقلت اي رسول الله اي صلاة هذه ما كنت تصليها؟ قال انه قدم وفد منبني تميم فشعلوني عن الركعة كنت اوقعهما بعد الظهر نعم وامحمد هو ابن ابي حرملاة كما بينه في الاسناد الثاني - [01:13:53](#)

نعم ثم عندما صلاهما اثبتهما كان من هدي عليه الصلاة والسلام اذا صلی صلاة اثبتها ثم ذكر خبر جابر ابن يزيد ابن الاسد السواي عن ابيه يزيد ابن الاسود انه عليه الصلاة والسلام رأى رجلين بعد فراغه من صلاة الفجر لم يصلی - [01:14:18](#)

مع رسول الله عليه الصلاة والسلام فسألهم قالوا صلينا في رحالنا فقال اذا صلیتما في رحالكم ثم جئتما والاما م يصلی فصلی معه تكون لك ما نافلة والخبر صحيح نعم ثم ذكر قيس بن قهد وتقدم خبر قيس ابن طهد - [01:14:40](#)

وتقدمنا فيه انقطاعا ثم ذكر خبر جبير بن مطعم يابني عبد مناف يابني عبد المطلب ان كان اليكم من الامر شيء فلاعرفن ما منعتم احدا يصلی عند هذا البيت اي ساعة شاء من ليل او نهار - [01:15:07](#)

لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلی بهذه الصلاة لها ماذا صلاة الطواف لها سبب نعم لها سبب صلاة الطواف نعم والخبر صحيح نعم سأل علامة سأل علامة ابن قيس النخعي سأله ام المؤمنين عائشة - [01:15:31](#)

كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت كان عمله ديمة وايكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع
نعم والحديث الخبر ثابت في الصحيح - 01:15:58

نعم ثم ذكر ايضا من طريق اخرى لهذا الخبر نعم قال كانت عندي امرأة من بنى اسد بنى اسد بن خزيمة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تكون المرأة من بنى اسد اسد قريش - 01:16:15

من هذه؟ فقالت فلانة الحولاء بنت تويت تذكر من صلاتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه عليكم بما تطريقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا قالت وكان حب الدين اليه - 01:16:37

الذى داوم عليه صاحبه ولذا القليل مع المداومة خير من الكثير مع ماذا؟ مع الانقطاع. نعم نعم ثم ذكر امتيك الازاعي عن يهيا ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة وهو خبر صحيح - 01:16:56

قادت كان النبي صلى الله عليه وسلم احب العمل اليهما داوما وان قل وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صل صلاة داوم عليها. ولذا كان يصلى بعد العصر ويداوم - 01:17:16

نعم ثم ذكر قبرا عن وهب ابن الجدع الهمداني الكوفي وهو ثقة من كبار التابعين عن علي رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى بعد العصر - 01:17:32

لا يصلى بعد العصر الا ان تكون الشمس بيضاء مرتفعة بعض اهل العلم كالمحصن اجاز للانسان اذا صلى العصر في اول وقتها وتكون الشمس بيضاء مرتفعة انه ماذا يتطلع بعدها - 01:17:49

والجمهور يمنعون من ذلك وهذا هو الاقرب. او جمع من اهل العلم يمنعون من ذلك وهذا هو الاقرب. واما حديث علي والله اعلم هذا يعني اذا لم تصلي العصر والله اعلم جمعا بينه وبين النصوص الاخرى في في حديث يعني ابي سعيد وحديث ابي عباس عن عمر تقدم - 01:18:08

ان لا صلاة واللفظ لابي سعيد لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس نعم فعندنا الان شخصان شخص صلى العصر لا زالت الشمس مرتفعة وعندنا شخص لم يصلى العصر - 01:18:31

الاول لا يتطلع. الثاني ممكن ماذا؟ ان يتطلع لان الى الان ما صلى العصر هو وقت العصر طويل. وقت العصر طويل فممكن ان يتطلع واما اذا كان يعني قد اخرها اخرها صلاة العصر - 01:18:54

وبعد الشمس تصفو فيها لا يجوز التطوع بادوي لماذا؟ الاسر. بادر الى صلاة الفريضة بادر الى صلاة الفريضة فجمعا بين هذا النص والنصوص الاخرى والله اعلم نعم وان كان فيه بعض التأويل هذا الكلام اللي ذكرته قبل قليل لكن جمعا بينه وبين النصوص - 01:19:13

الاخري نعم بعد الغروب بعد الغروب خلاص والله هذا تقدم الكلام عليه بعض اهل العلم يذهب الى ذلك. بعض اهل العلم يذهب الى ذلك وجمع من اهل العلم لا يذهبون الى ذلك. وعندنا حديث ابي سعيد نصف المسألة وهو اصح من حديث علي - 01:19:39
لا صلاة بعد صلاة العصر نعم والله اعلم يصليان لمن فاتته يعني انت فاتتك راتبة الظهر تصليها بعد العصر لكن تتبتها؟ لا. اثباتها خاص بالرسول. عليه الصلاة والسلام. اثباتها خاص بالرسول - 01:20:19

كان اذا عمل شيئا اثبتته عليه الصلاة والسلام ثم ذكر حديث عبد الله بن بريدة بين كل اذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء اذانين هنا الاذان المعروف والاقامة - 01:20:42

نعم فيستحب للانسان ان يصلى في هذا الوقت نعم ثم ذكر ايضا حديث عبدالله بن بريدة عن عبدالله المزنى عن عبدالله بن المغفل المزنى قال عليه الصلاة والسلام صلوا قبل المغرب - 01:21:01

صلوا قبل نعم ركعتين صلوا قبل المغرب برకعتين ثم قال في الثالثة لمن شاء نعم خشي ان يحسبها الناس سنة يعني سنة واجبة يعني سنة واجبة والا هي سنة مستحبة ليست بواجبة - 01:21:21

نعم تفضل جميع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها باب ذكر بناء اول مسجد بنى على في الارض والثاني وذكر القدر الذي بين

اول بناء مسجد تاني حدثنا يوسف بن موسى فقال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي قال كنت انا وابي نجلس في الطريق في عرض علي القرآن واعرض عليه قال فقرأ السجدة فسجد فقلت - 01:21:39

وتسجد بالطريق؟ قال نعم. سمعت ابا ذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اي مسجد وضع في الارض اول؟ قال مسجد الحرام قال قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قال قلت كم كان بينهما؟ قال اربعون سنة. ثم قال اينما ادركتك الصلاة فصلي فهو مسجد - 01:22:05

ما هو فضل بناء المساجد اذا كان الباني يبني المسجد لله لا رباء ولا سمعة حدثنا محمد ابن مشان قال حدثنا ابو بكر يعني الحنفي قال حدثنا عبد الحميد عن ابن جعفر - 01:22:26

عن ابيه عن محمود ابن لبيب عن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى لله مسجدا بنى الله له بيته في الجنة باب في فضل المسجد وان صغر المسجد وضيق - 01:22:40

حدثنا يونس ابن عبد الله على عيسى ابن ابراهيم الغافقي قال حدثنا ابن وهب عن ابراهيم ابن نشيط عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي حسين ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله - 01:22:51

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر ماء لم يشرب منه كبد حراء من جن ولا انس ولا طائر جزاك الله خير. الا اجره الله يوم القيمة - 01:23:00

انا امس هناك مفحص قطاعتنا وصار بنى الله له بيته في الجنة نعم. قال يونس من سبع ولا طائر وقال كمفحص خطاه باب فضل المساجد اذ هي احب البلاد الى الله - 01:23:10

حدثنا احمد ابن عبد الله ابن عبد الرحيم البرقي وقال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا عثمان ابن مكتان وانس ابن عياض قال حدثنا الحارت بن عبد الرحمن بن ابي دباب عن عبد الرحمن بن مهران - 01:23:27

هنا ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب البلاد الى الله مساجدها وابغضها اسواقها باب الامر ببناء المساجد في الدور حدثنا عبد الرحمن بن بشير بن الحكم. قال حدثنا مالك بن شعير من الخمس قال اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة - 01:23:37

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ببناء المسجد في الدور باب تطيب المساجد حدثنا محمد بن سالم بن عسکر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع عمر عن ایوب عن نافع - 01:23:56

عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حثها بيه عن النخامة او البذاق ثم نطقها بالزعفران دعا به قال فلذلك صنع الزعفران في المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عائذ بن حبيب قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا حميد الطويل عن انس ابن مالك قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قامة في - 01:24:10

المسجد فاحمر وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحكتها فجعلت مكانها خلوقا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا؟ قال ابو بكر هذا غريب غريب باب فضل اخراج القادة من المسجد حدثنا عبد الوهاب - 01:24:33

ابن الحكم قال حدثنا عبد المجيد بن ابي رواد عن ابن جريج عن المطلب نحن طبعا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امني حتى قال اتي حتى القناة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتی فلم ارى ذنبها هو اعظم من سورة من القرآن. او آية او آية - 01:24:51

اوتها رجل ثم نسيها باب ذكر بده تحصين المسجد كان والدليل على ان المساجد انما تحصب حتى لا يقدر الطين والبلل الشياب اذا مطروا ان ثبت الخبر حدثنا محمد بن المشارق قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عمر بن سليمان قال كان ينزل في بني خشير قال حدثني ابو الوليد قال قلت لابن عمر ما بدأ هذا الحصى في المسجد - 01:25:11

قال مطرنا من الليل فجئنا الى المسجد للصلوة قال فجعل الرجل يحمل في ثوبه الحصى فيلقه فيصلي عليه فلما اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا؟ فاخبروه فقال نعم البساط هذا. قال فاتخذه - 01:25:38

ناس قال قلت ما كان بدها هذا الزعفران. قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح فإذا هو بنخاعة في قبلة المسجد فحكي وقال ما اقبح هذا قال فجاء الرجل الذي تنفع فحكتها حتى طلع عليها الزعفران - [01:25:54](#)

قال ان هذا احسن من ذلك قال قلت ما بال احدنا اذا قضى حاجته نظر اليها اذا قام عنها قال فقال ان الملك يقول له انظر الى ما بحل بحل - [01:26:09](#)

رحلت به الى ما صار نعم باب فقرت به وفي نسخة بخلت به الى ما صار. باب تعميم المساجد والتقطيع العيدان والخرق منها وتنظيفها حدثنا احمد بن عبدة الضبي وقال حدثنا حماد يعني من الزيد قال حدثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة - [01:26:22](#)
ان امرأة تن سوداء كانت تقوم المسجد فماتت فقدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت قال فهلا اذنتموني اتى قبرها فصلى عليها - [01:26:53](#)

فاتي قبرها فصلى عليها. عليه السلام. حدثنا عبد الله بن الحكم ابن ابي زياد القطوانى قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر عن علاء بن عبد الرحمن عن ابيه - [01:27:06](#)

عن ابي هريرة ان امرأة كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد فذكر الحديث في قصة الصلوة على القبر من باب النهي عن نشر الضوال في المسجد حدثنا بن دار وابو موسى قال حدثنا مؤمن قال حدثنا سفيان عن علقة وهو ابن مرثدة - [01:27:16](#)

عن سليمان ابن بريدة عن ابي يحيى وحدثنا ابو عمار قال حدثنا وكيل ابن الجراح عن سيد ابن سينا عن ابي سنان الشيباني وحدثنا سلم ابن جنادة قال حدثنا وكيل عن سعيد بن - [01:27:32](#)

عن قبة ابن مرتد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه قال صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له هذا حديث - [01:27:42](#)

باب الامر بالدعاء على الناس الضالة في المسجد الا يؤديها الله عليه حدثنا يونس بن عبدالعال قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني حلية عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهادي انه شهد ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [01:27:56](#)

فسمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقول له لا ادعاها الله عليك فان المساجد لم تبني لها سمعت محمد ابن يحيى يقول ابو عبدالله هذا هو سالم الدوسي يقال له سبلان - [01:28:13](#)

حدثنا هارون ابن اسحاق قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان قال سمع ابن مسعود رجلا ينشد ضالة في المسجد فغضب وسبه فقال له رجل ما كنت فحاشا يا ابن مسعود قال انا كنا نؤمر بذلك - [01:28:27](#)

باب النهي عن البيع والشراء في المساجد حدثنا من دار ويقول ابراهيم قال حدثنا احمد بن سعيد عن ابن عجلان عن عبده هشام عن ابيه عن جده. ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في - [01:28:40](#)

يا سيدي وان ينشد فيه الشر وان ينشد فيه الشعر وان تنشد فيه ضالة. وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة بباب الامر بالدعاء للمتباهين في المسجد الا تربح تجارتهم وفيه ما دل على ان بيع يعتقد وان كانوا عاصيin بفعلهما - [01:28:50](#)

حدثنا محمد اوبيحيى قال حدثنا النفيلى وقال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال اخبرنى يزيد ابن خسيفة عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله - [01:29:10](#)

عليه وسلم اذا رأيتم من يبيعه او يبتاعه في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك وادا رأيتم من ينشد فيه الضالة فقولوا لا ادعي الله عليك قال ابو بكر لو لم يكن البيع ينعقد لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم لا يربح الله تجارتك معنا - [01:29:20](#)

لا بد تجد عن انشاد الشعر في المساجد بلفظ عام مراده علمي خاص حدثنا عبد الله بن سعيد الى قال حدثنا ابو خالد عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال - [01:29:37](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتاع وان تنشد الضوالون وان تناشد الاشعار وعن التحلق للحديث يوم الجمعة قبل صلاته يعني في المسجد في المساجد باب ذكر الخبر الدال عندي ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن تناشد بعض الاشعار في

اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد ابى احد عن سالم ابن ثابت للنھج والمشرکین في المسجد ودعا له ان يؤید بروح القدس ما دام مجیبا عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا سفیان قال ما حفظته من - 01:30:10

زھری الا عن سعید عن ابی هریرة قال مر عمر بحساب وهو ينشد في المسجد فلحوظ اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خیر منك ثم التفت الى ابی هریرة فقال - 01:30:24

تنشدک الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عنی اللهم اني بروح القدس؟ قال نعم وحدثنا الحسن بن صباح البزار وسعید بن عبد الرحمن قال حدثنا سفیان عن الزھری بهذا مثله. وقال سعید قد كنت انشید فيه وفيه من هو خیر من - 01:30:34

وقال الحسن قد كنت انشد فيه قد كنت انشد فيه من هو خیر منك باب النھی عن البزاقد بالمسجد اذا لم يدفن. حدثنا ابو قدامة قال حدثنا وہو ابن جریر. قال حدثنا مھدی بن میمون عن واصل ابی مولی ابی عیینة عن یحییی ابن عقیل - 01:30:51

عن یحییی ابن عقیل عن یحییی ابن یعمر عن ابی الاسود الدینی عن ابی ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على اعمال امتی حسنها وسیئها ووجدت في محاسن اعماله اماطۃ الاذى عن الطريق - 01:31:09

وووجدت في مساوى اعمالها النخاعات في المسجد لا تدفن باب الامر بدن بدفن بذاق في المسجد ليكون کفارۃ للبزرق. حدثنا یعقوب بن ابراهیم الدبرته وقال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة وحدثنا الدورقی قال حدثنا ابن عریة قال اخبرنا هشام عند السوائح وحدثنا زیاد ابن ایوب قال حدثنا محمد عن ابن یزید الواسطي عن هشام - 01:31:22

لعبة حق وحدت ناس المروج قال حدثنا واکمل عن هشام جمیل عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البزاقد في المسجد خطیئة وكفارۃ دفنها. وفي خبر ابن علیة - 01:31:42

قال الطفل في المسجد باب الامر بباب الامر باعماق الحفر للنخامة في المسجد حدثنا بن دار قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا ابو مددود وهو عبد العزیز ابن ابی سلیمان قال حدثني عبد الرحمن ابن ابی حدردین الاسلامی - 01:31:53

قال سمعت ابی هریرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل في هذا المسجد فبزرق فيه او تنقم فليحفر فليحفر فيه فليبعد فليدفنهم فإن لم يفعل فليبزرق في ثوبه ثم يخرج به - 01:32:11

باب ذکر العلة التي لها امر بدن النخامة في المسجد والدليل على انه امر به کی لا یتأذی بتلك النقامة مؤمن ان تصیب جلدہ او ثوبه فتوذیه حدثنا الفضل بن یعقوب الجازلی وقال حدثنا عبد الاعلی عن محمد يعني ابن اسحاق قال حدثنا عبد الله بن محمد وهو ابن ابی عتیق عن عامر بن سعد. یحدث عن ابیه سعد ابن ابی وقار قال - 01:32:22

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تلقتم احدكم في المسجد فليغیب مقامته ان تصیب جلد مؤمن او توبه فتوذیه باب النھی عن التنقل في قبلة المسجد. حدثنا ابراهیم بن سعید الجوھری قال حدثنا مروان بن معاویة بن نمیر ویعلی عن ابن سوقة عناف عن ابن عمر - 01:32:42

حاول حدثنا جوھری وايضا قال حدثنا حسین ابن محمد ابو احمد عن عاصم ابن عمر عن محمد ابن شوقة سوقة النافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم یرفعه اولئک - 01:32:59

انت نخامة في قبلة المسجد بعث وهي في وجهه حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانی وقال حدثنا شبابه قال حدثنا عاصم محمد بن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم یبعث صاحب المقامа - 01:33:09

القبلة يوم القيامة وهي في وجهه. حدثنا یوسف بن موسی قال حدثنا جریر عن ابی اسحاق وهو شبیانی. عن عدی بن ثابت عن زید بن حبیش حذیفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفلت تجاه القبلة تجاه يوم القيامة وتفله بين عینیه. باب حک النخامة - 01:33:23

من قبلة المسجد اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد عن ائمۃ الغیب قال حدثنا ابو اسامة وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا واقع کلاهما عن هشام ابن عروة عن ابیه عن عشاء. عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حکموا في قبلة المسجد

بنحط من القبلة بساطا او نخاما او مخاطا باب النهي عن المزور بالسهام في المساجد من غير قبض قبض على نصولها حدثنا عبد الجبار بن علاء وسعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وحدثنا عن ابن خشم وقال - 01:34:00

ممكن عمري ابن دينار اذا سمعت جابر ابن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من باسهم في المسجد امسك بنصالها قال لا هذا حديث المخزومي حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اشعيب قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من امر رجلا كان يتصدق بالنبل في المسجد - 01:34:15

الا يمر بها الا وهو اخذ بنصالها بباب ذكر العلة التي من اجلها امر بالامساك على نشاط سهم اذا من ربه في المسجد هددنا موسى ابن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا من احدهكم في مسجدنا او في سوقنا - 01:34:36

ومعه نبل فليمسك على نصالها بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها شيء او قال فليقبض على اصولها بباب النهي عن ابطان الرجل المكان من المسجد وفي هذا ما دل على ان المسجد لما سبق اليه ليس احد احق بموضع من المسجد من غيره - 01:34:56

قال الله عز وجل وان المساجد لله حدثنا ابو دار قال حدثنا يحيى وابو عاصم قال حدثنا عبد الحميد ابن جعفر عن ابيه يعتمد ابن محمود عن عبد الرحمن ابن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرات الغراب - 01:35:13

ان يوطن الرجل المكان او المقام كما يوطنه البعير يعني في المسجد. باب الامر بتتوسيع المساجد اذا بنيت حدثنا عبد الله الخزاعي قال حدثنا زيد يعني ابن حباني قال حدثنا محمد بن مدير قال حدثني كعب بن عبد الرحمن الانصاري عن ابيه عن ابي قتادة قال اتى رسول الله صلى الله عليه - 01:35:27

وسلم قوما من الانصار وهم يبنون مسجدا فقال لهم اوسعوه تملؤه بباب كراهة التبااهي في بناء المساجد وترك عمارتها بالعبادة فيها حدثنا محمد بن عمرو بن العباس ببغداد واصله مسلم قال حدثنا سعيد بن عامر عن ابي عامر الخزازي قال قال ابو كلابة الجرمي وانطلق مع ناس نريد الزاوية - 01:35:45

قال فمرنا بمسجد فحضرت صلاة الصبح فقال انس لو صلينا في هذا المسجد فان بعض القوم يأتي من المسجد الاخر قالوا اي مسجد فذكرنا مسجدا؟ قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد - 01:36:06

يتباهون في المساجد لا يعمرونها الا قليلا او قال يعمرونها قليلا قال ابو بكر زاوية قصر من البصرة على شبه من فرسخين ما هو ذكر الدليل على ان انتبااهي في المساجد من اشراط الساعة حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا المؤمل ابن اسماعيل قال حدثنا حماد ابن سلمة عن اイوب عن ابي خلابة عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما - 01:36:22

الساعة الثانية يتبااهي الناس بالمساجد. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله الخزاعي قال حدثنا حماد عن قتادة عن انس وايوب عن ابي خلابة عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:36:48

لا تقوم الساعة حتى يتبااهي الناس في المساجد بباب صفة بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان على عهده حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا يقول ابراهيم ابن ساعد حاء وحدثنا علي بن سعيد النسوبي قال حدثنا يقول عن ابن ابراهيم قال حدثنا أبي عن صالح قال اخبرنا نافع عن عبد الله ورونا - 01:36:58

قيل كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللين وسقفه الجريد وعموده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناء على بنائه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللين والجريدة - 01:37:16

واعاد عموده خشبنا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كبيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصبة وجعل عموده حجارة منقوشة وسقفه ساج بالساج قال محمد ابن يحيى وعموده خشب النخل ولم يذكر القصة بباب الصلاة عند دخول المسجد قبل الجلوس اذ هي من حقوق المسجد حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي - 01:37:32

يقال حدثنا محمد بن ابي فديك المدنی عن كثیر بن زید عن المطلب بن حنطہ عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين. قال ابو بكر هذا - 01:38:00

باب طويل خرجته في كتاب كبير قال ابو بكر ان هذا الامر امر فضيلة لا امر لا امر فريضة ودليل على ذلك خبر طلعة بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الصلوات الخمس قال الرجل وهل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع فاعلم صلى الله عليه وسلم ان ما سوى الخمس من الصلوات فتتطوع - 01:38:12

باب كراهة المرور في المساجد من غير ان يصلى فيها والبيان انه من اشراط الساعة حدثنا يوسف بن موسى واحمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال حدثنا الحسن بن مشر قال يوسف بن المسيب البجلي وقال قال حدثنا الحكم عبدالملك عن قتادة عن سالم - 01:38:31

ابن ابي الجعد عن ابيه قال لقي عبدالله رجل فقال السلام عليك يا ابن مسعود فقال عبدالله صدق الله ورسوله سمعت رسول الله عليه السلام وهو يقول ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل في المسجد لا يصلى فيه ركعتين - 01:38:50

والا يسلم والا يسلم الرجل الا على من يعرف وان ييرد الصبي الشيخ قال احمد بن عثمان قال رسول الله صلی الله عليه وسلم باب الزجل عن جلوس الجنب والهائض في المسجد. حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا معاذ بن اسد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا افلت بن خليفة قال حدثني جسرة بنت دجاجة - 01:39:07

قالت سمعت عائشة قالت جاء رسول الله صلی الله عليه وسلم ووجهو بيوت اصحابه شارعة في المسجد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل النبي صلی الله عليه وسلم فلم يصنع القوم شيئا - 01:39:33

وجاء ان ينزل لهم في ذلك رخصة فخرج عليهم بعد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد. فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب تم البدو هنا جماع ابواب الفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله - 01:39:46

باب الرخصة بازالة الامام المشركين المسجد غير المسجد الحرام اذ كان ذلك ارجاء الاسلام وارق لقلوبهم اذا سمعوا القرآن والذكر. قال الله عز وجل فلا يرقب لا يقربوا المسجد الاحرام بعد عامهم هذا - 01:40:03

حد هنا محمد او يحيى قال حدثنا ابو الوليد حاء وحدثنا الحسن ومحمد الزعفراني وقال حدثنا عفان ابن مسلم قال حدثنا حماد عن حميد عن الحسن عن عثمان بن ابي العاص ان وف ثقيف يقدم على رسول الله صلی الله عليه وسلم فائز لهم المسجد حتى يكون ارق لقلوبهم - 01:40:16

باب اباحة دخول عبيد المشركين واهل ذمة المسجد والممسجد الحرام ايضا حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله يقول في قوله تعالى - 01:40:34

الحمد لله يرحمك الله. جزاك الله خيرا انما المشركون نجس فلا يخافوا المسجد الحرام بعد عمهم. هذا قال الا ان يكون عبدا او احدا من اهل الذمة باب الرخصة بالنوم في المسجد. حدثنا محمد بن المشани قال حدثنا يحيى. قال حدثنا عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كنت ابيت في المسجد على عهد رسول الله - 01:40:48

صلى الله عليه وسلم وانا اعزب باب الرخصة في مرور الجنب في المسجد من غير جلوس فيه حدثنا الحسين ابن الحسن قال اخبرناه شيء قال اخبرنا ابو الزبير عن جابر - 01:41:11

قال كان احدنا يمر في المسجد وهو جنب مختار. باب الرخصة في ضرب الخباء واتخاذ بيوت الخصب للنساء في المسجد حدثنا محمد بن عبادة الواسطي. قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان وليدة سوداء - 01:41:27

كانت لحي من العرب فاعتقوها وكانت عندهم فخررت صبية لهم يوم عليهم وشاح من سيور حمر. فوقع منها فمرت الحديدية فحسبته لحما فخطفتها فطلبوه فلم يجدوه فتهموها به. فتشوها حتى فتشوا قبولها قال فيهم كذلك اذ مرت الحديات - 01:41:42

منطقة الوشاح فوقع بينهم فقالت لهم هذا الذي تتمموني به وانا منه بريئة وها هو دي كما ترون. فجاءت الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فاسلمت. فكان لها في المسجد خباء او حوش قالت فكانت تأتيني فتنيس - 01:42:03

اليه فلا تقاد تجلس مني مجلسا الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني؟ فقلت لها ما بالك لا تجلسين مني

مجلس الا قلت هذا؟ قالت فحدثت من حديث - 01:42:20

قد خرجت ضرب القباب في المسجد للاعتكاف في كتاب الاعتكاف. باب الرخصة في ضرب الاختيارة للمرضى في المسجد ونطريض المرضى في المسجد حدثنا الحسن ابن محمد قال حدثنا عفان وقال حدثنا حماد قال اخبرنا هشام ابن عمروة عن ابيه عن عائشة ان سعد الرومي في اكحله فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم خبائث في المسجد - 01:42:36

ان يعوده من قريب. قال فتحجر كلامه للبرء. فقال اللهم انك تعلم ان احب الناس اليك كان قاتلا قوما كذبوا نبيك واقرجوه وفعلوا وفعلوا واني اظن ان قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجر هذا الكلمة حتى يكون موتي فيه. قال فيبينهم ذات ليلة اذ انفجر كلامه فسال الدم من جرحه حتى - 01:42:58

دخل خباء القوم فنادوا يا اهل الخباء ما هذا الدم الذي يأتي من قبلكم فنظروا فإذا لبته قد انفجر من اكحله واذا الدم له هدير بباب فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس وتکفير الذنوب والخطايا بها - 01:43:18

حدثنا عبيد الله ابن الاماطي قال حدثنا ايوب بن سعيد عن ابي زرعة السيباني يحيى بن ابي عمر قال حدثنا ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو وحدثنا ابراهيم بن منقذ بن عبد الله الخولاني قال حدثنا ايوب يعني ابن سعيد عن ابي زرعة وهو يحيى ابن ابي عمرو السيباني عن ابي بشر عبد الله ابن الديلمي. عن عبد الله ابن عمر ابن العاص - 01:43:36

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سليمان ابن داود لما فرغ من بناء مسجد بيت المقدس سأله حكمه وملكا لا ينبغي لاحد من بعده ولا يأتي هذا المسجد احد لا يريد الا الصلاة فيه الاخرج من خططيته كما ولدته امه - 01:43:55

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اثنتان فقد اعطيهما وانا ارجو ان يكون قد اعطي الثالثة باب ذكر صلاة المصطفى التي امر الله عز وجل بالمحافظة عليها على التكرار والتاكيد بعد دخولها في جملة الصلوات التي - 01:44:12

امر الله المحافظة عليها وهذا من واجب الوصل التي نقول انما على على معنى التكرار والتاكيد لا من واجب الفصل اذ حال ان تكون صلاته الصلاة ليست من الصلوات قال الله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى فالصلاحة الوسطى كانت داخلة في الصلوات التي امر الله في اول الذكر بالمحافظة عليها - 01:44:28

ثم قال والصلاحة الوسطى لا معنى التكرار والتاكيد وقد استقصيit هذا الجنس في كتاب الایمان عند ذكر القرار ولا اعتراض علينا فادعى ان الله قد فرق بين الایمان ومن الاعمال الصالحة يواو استئناف في قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات - 01:44:51

حدثنا محمد ابن عبد العالى صنعني وقال حدثنا المعتمر قال سمعت هشام قال حدثنا محمد عن عبيده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاحزاب ما لهم ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلوا عن الصلاة عن الصلاحة الوسطى حتى غابت الشمس. نعم. حدثنا احمد بن عبدة قال - 01:45:09

اخبرنا حماد بن زيد عن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ملأ الله قلوبهم وقبورهم نارا مشغلون عن صلاة وسطى حدثنا عبد الله بن سعيد الى شج قال حدثنا ابن نمير عن الاعمش وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش - 01:45:29

المسلم من عن شтир بن شاكر عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام شغلون عن صلاة عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم او قال بيوتهم نارا. وقال لا شجعوا بيوتهم وقبورهم نارا ثم صلى بين - 01:45:52

وشأن زاد سلم بين المغرب والعشاء حدثنا احمد بن المؤمنين قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سليمان صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الوسطى صلاة العصر - 01:46:09

باب الزجلان السهر بعد صلاة العشاء بلطف عام مراده خاص حدثنا هلال نوح قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا خالد عن ابي المنحان عن ابي بزرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء ولا يحب الحديث بعدها - 01:46:20

قال ابوبكر في قبر شقيق عن عبد الله قال جذب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر بعد السفر بعد العتمة حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحبيب للشهيد قال حدثنا محمد بن فضيل وحدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير كلها سمع شقيق عن عبد الله -

فحدث قال ابو بكر حدثنا قال سمعت محمد بن معمر يقول قال عبد الصمد يعني بالجذب الذهن باب ذكر الدليل على انك رأى السفر بعد العشاء في غير ما يجب على المرء ان ينظر فيه يسمى فيه بعد العشاء من امور المسلمين - 01:46:56

حدثنا ابو موسى قال حدثنا الابشوي وحدثنا سلمون جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن العاشر عن ابراهيم عن قال جاء رجل الى عمر وهو واقف وقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتاربت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه - 01:47:15
فضض عمر وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمى عند ابي بكر الليلة كذلك في الامر من امور المسلمين قال ابو بكر خبر عبدالله بن عمرو من هذا الجنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عنبني اسرائيل حتى يصبح ما يقوم فيها الا - 01:47:31

اعظم صلاة حدثنا بندار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابي حسان عن عبدالله بن عوف حدثنا قال حدثنا افانون قال حدثنا ابو هلال عن قتادة عن ابي حسان عن عمران ابن حصين - 01:47:51
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال ابو بكر فالنبي صلى الله عليه وسلم قد كان يحدثهم بعد العشاء عنبني اسرائيل ليتعظوا مما قد نالهم من العقوبة في الدنيا - 01:48:07

مع ما اعد الله لهم من العقاب في الآخرة لما عصوا رسلاهم ولم يؤمّنوا. فجائز للمرء ان يحدث بكل ما يعلم ان السمع ينتفع به من امر بعد العشاء اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يصبح بعد العشاء في الامر من امور المسلمين مما يرجع الى منفعة عاجلا واجلا. دينا ودنيا - 01:48:18

وكان يحدث اصحابه عنبني اسرائيل ليتذمروا بحديثه فدل فعله صلى الله عليه وسلم على ان كراهيته الحديث بعد العشاء بما لا نفعت به دينا ولا دنيا ويختصر ببالي ان كراهيته صلى الله عليه وسلم الانشغال بالصبر - 01:48:38
لان ذلك يثبت عن قيام الليل لانه يشتغل اول الليل بالسهر ثقل عليه النوم اخر الليل فلم يستيقظ وان استيقظ لم ينشط للقيام نعم قال المصنف رحمة الله جماع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها - 01:48:54

ولا يخفى ان المساجد كما قال عليه الصلاة والسلام هي افضل البلاد الى الله المسجد هو افضل بقىع الى الله عز وجل محل العبادة ومحل السجود وتعظيم الخالق سبحانه وتعالى - 01:49:18

نعم ولها احكام كثيرة متعلقة بها نعم ولذا المصنف قال جماع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها ثم قال باب زكر بناء اول مسجدبني في الارض والثاني ما هو وذكر القدر الذي بين اول بناء مسجد والثاني - 01:49:39

ثم ساقه من طريق كلامه عشان ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد ابراهيم بن يزيد التيمي نعم وكلاهما ثقة جليل وكما قال الامام ابن تيمية هذا الاسناد من اصح الاسانيد نعم - 01:50:08

قال سمعت ابا ذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اي مسجد وضع في الارض اول قال مسجد الحرام قال قلت ثم اي؟ قال ثم المسجد الاقصى - 01:50:27

قال قلت كم كان بينهما؟ قال اربعون سنة ثم قال اينما ادركت الصلاة فصلي فهو مسجد. هذا الاسناد كما تقدم صحيح وقد خرجه وهو ثابت عفوا في الصحيح وتقدم لنا هذا الحديث فيما سبق ومن ذلك في ابن خزيمة وفي دوس البخاري قبل - 01:50:44
له وتقدم لنا ان اهل العلم اختلفوا في قوله عليه الصلاة والسلام بينهما اربعون سنة قالوا لان المسجد الاقصى ابتدى بناءه داود ثم اتمه ابراء ثم اتمه سليمان. وان ما بين ابراهيم - 01:51:11

وما بين سليمان اكثرا من الف عام فهنا اربعين سنة فقالوا اقوالا ومن ضمن هذه القوال ان بناء يعقوب هو الذي بناه ثم جدده سليمان عليه السلام والقول ومن احسن الاقوال التي يعني قد تقال ان السنة ليس لها مقدار. السنة ليس لها مقدار في الشرع - 01:51:31

وتقدم لنا ان الشارع كثيرا ما يستعمل اربعين سنة لكان يقف اربعين سنة خير لهم من ماذا؟ ان ينظر بين يديه واربعين سنة في لبس

الدجال فاستعمل الأربعين هذا كثير. استعمال الأربعين كثير وليس له والله اعلم مفهوم مخالفة - 01:52:03

نعم ليس لهم مفهوم مخالفة فعل هذا من احسن ما يقال بازالة الاشكال اربعون سنة نعم والحديث كما تقدم في الصحيح ثم ذكر حديث عثمان بعد اذنك يعني السياق هنا سياق سؤال عن عدد. نعم - 01:52:28

يعني في هذه الاحاديث واضح ان المراد والتکثير كيف يراد التکثير؟ كم بينهما اربعون سنة؟ اربع سنة تکثير الحين مثل ما مر علينا بارك الله فيکم صلیت مع الرسول عليه الصلاة والسلام الفین جمعة - 01:52:50

الفین خطبة. نعم هل الفین خطبة الشیء المقصود التکثیف فیینهم وقت کبیر ما بین المسجد الحرام وما بین المسجد الاقصی وانت تعلم ان حقيقة العدد هنا يعني هل ینبئنی علیها فائدة - 01:53:06

يعني ابو ذر سأل والنبي اجاب اکيد في فائدة ان بينهما عدد کبیر احنا نقول الفائدة عدد کبیر لكن مقدار يعني خمس مئة سنة او ست مئة سنة بالتحديد مثلا. نعم. ما ینبئنی علیه حکم - 01:53:26

نعم بينهما عدد کبیر يعني عندما قال الصحابي صلیت الفین هو ما في الفین جمعة الجمعة کم عددها الرسول عليه الصلاة والسلام انما ابتدأ بالخطبة من بعد ان هاجروا الى ان توفاه الله احدي عشر سنة - 01:53:43

نعم بدایة السنة الحادیة عشرة هذا کم یأتي بارک الله فيکم توت خمسمائة سنة. هذا مع سفرة قد یوافق يوم جمعة في حجۃ. یوافق يوم جمعة ولم یخطب جمعة - 01:54:02

يعني المهم المقصود التکثیف واللغة العربية واسعة اللغة العربية واسعة. نعم. قصيدة شیخنا يعني قول ابن حجر وابن کثیر ان الذي بناه یعقوب الا يكون اقرب لانه يكون اعلى العدد - 01:54:17

بین ابراهیم ویعقوب اربعین سنة. هذا وجیه لكن هذا کما تعلم ما في دلیل. هم. على ان اللي بناه یعقوب ما في دلیل. قل هذا هو الدلیل. یکون هذا هو لا مو هذا الدلیل - 01:54:33

تلمس هذا ما جا نص بان بناه یعقوب هذا تلمس یلعن الملائكة يعني واذ بوأنا لابراهیم مكان ماذا؟ مكان البيت بوأناها دليناه المكان ما كان له يعني لو كان هناك مسجد وقواعد او له قواعد خلاص - 01:54:45

المهم الامر يعني ترى نعم وان كان هناك احد الله عز وجل خلقك قبل الملائكة بنت المسجد الحرام ممکن اللي یبی یعتقد يعني الامر واسع يا اخوان الامر واسع نعم - 01:55:24

فنعم ذکروا حديث عثمان وحديث عثمان ايضا حديث نعم اسناده جید نعم ثم قال باب في فضل المسجد وان صغرو المسجد وضاق ثم ذکر حديث جابر قال عليه الصلاة والسلام من حفر ماء لم یشرب منه - 01:55:41

کبد حواء من جن ولا انس ولا طائر الا اجره الله يوم القيمة ومن بنى مسجدا کمفھص قطة او اصغر بنى الله له بيتا في الجنة. هذا رجال صغار ولكن وقع في متنه واسناده اختلاف قد یمنع هذا الاختلاف من تصحیحه - 01:56:02

وهذا الاختلاف ذکره البخاري في التاریخ الكبير. واذا اراد الاستاذ اسلام المجلد الاول صفحة ثلاثة مئة واثنين وثلاثين الاختلاف موجود في سدل بوضوح ماشي. واحد ثلاثة مئة واثنين وثلاثين سبع مئة وثمانية وثلاثين واحد ثلاثة مئة واثنين وثلاثين المجلد الاول صفحة ثلاثة مئة واثنين وثلاثين. نعم ثم ذکر بارک الله فيکم - 01:56:24

يعني الحديث الصحيح ولو کمفھص قطة. هنا اصغر من کمفھص القطة نعم ثم ذکر حديث عبد الرحمن بن ابی ذباب عن عبد الرحمن بن مهران مولی ابی هريرة عن ابی هريرة رضی الله عنه. احب البلاد الى - 01:56:49

رسول الله عليه الصلاة والسلام احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها. والحديث في مسلم ثم ذکر حديث هشام بن عوان ابیه عن عائشة ان النبي صلی الله عليه وسلم امر ببناء المسجد في الدوم - 01:57:06

هذا الصواب انه موصى كما قال ابو زرعة كما قال ابو حاتم الغازی وابو عیسی الترمذی فقد ارسله وكیع ابن الجراح وسفیان ابن عبیة وعبدة بن لبابة فصعب ابنه موسی - 01:57:26

ثم قال باب تطییب المساجد ثم ذکر عن ابن عمر ان النبي صلی الله عليه وسلم حثها بیده بیده الشریفة عليه الصلاة والسلام يعني

النخام معوق بزاق ثم نطقها بالزعفران عليه الصلاة والسلام - 01:57:42

والخبر خبر صحيح حديث نافع لا صحيح عن ابن عمر صحيح. الذي قبله امر بناء المساجد في الدور. دور القبائل هذا موصى
الصواب لا رواه مسلم ايه. ايه نعم. صحيح. نعم نعم صحيح. رواه مسلم - 01:58:02

نعم ثم ذكر من طريق عائد بن حبيب الملاح وقد وثقه بن معين قال حدثنا حميد الطويل قال عن انس بن مالك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخامة في قبلة المسجد - 01:58:29

راح موأ وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحكتها فجعلت مكانها خلوقا قال عليه الصلاة والسلام ما احسن هذا نعم هذا الخبر يعني
رجاله ثقات نعم لكن ابو بكر بن خزيمة يقول هذا حديث غريب غريب - 01:58:45

ولا ادري هل التفاوض من يوسف ابن موسى قوم من عائد ابن حبيب يحتاج الى مراجعة لعل يسجل ذلك ابو عبدالرحمن ثم قال باب
فضل اخراج القزى من المسجد ثم ذكر - 01:59:08

من طريق عبد المجيد ابن ابي رواد عن ابن درويش عن المطلب بن حنطب عن انس قال عليه الصلاة والسلام عرضت علي اجر امتى
حتى القزاة يخرجها الرجل من المسجد - 01:59:28

وعرضت علي ذنوب امتى فلم ارى ذنبا هو اعظم من سورة من القرآن او اية او تباهيا رجل ثم نسيها هذا الخبر لا يصح هذا الخبر لا
يصح قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه - 01:59:42

ذكرت به محمدا اسماعيل فلم يعرفه وقال محمد ولا اعرف للمطلب بن عبد الله بن حنطب سمعا من احد من الصحابة قال عبد الله
الدارمي وانكر علي ابن المديني ان يكون سمع من انس اذا هذا الخبر لا يصح - 02:00:00

ثم ذكر خبرا اخر وهو ايضا لا يصح حدث قال عمر بن سليم حدثني ابو الوليد قال قلت لابن عمر ما بدو هذا الحصى الى اخره هذا
خبر لا يصح ابن الوليد لا يعرف - 02:00:20

قال باب تكميم المساجد والتقطط العيadan والخرق منها وتنظيفها وهذا امر مهم. وتعلمون ان الانسان اتي بالنظافة نعم الاسلام اتي
بالنظافة في كل شيء في بدن الانسان في ثيابه في مسجده في كل مكان اتي بالنظافة حتى اللقمة دعا عليه الصلاة والسلام الى الا
يترك الانسان تسقط بل يميط عنها - 02:00:39

الاذى ويأخذها نعم فكانت امرأة تقوم بالمسجد فقدها عليه الصلاة والسلام فسأل عنها فقيل انها ماتت فقال فهلا اذنتموني فاتى قبرها
فصلى عليها نسأل الله من فضله. هو الرسول عليه الصلاة والسلام بحس عن عن سأل عنها المرأة والدلوه. سأل عن قبرها حتى دل
عليه فصلى - 02:01:11

عليها وهذا من فضلها وخاصة في قمامتها للمسجد. كانت تنظف المسجد فلذا ينبغي الاعتناء في المساجد وتنظيف المساجد وان
الانسان حتى لو وجد عودا ملقى ولا منديل ملقى ولا شيء ملقى - 02:01:40

نعم اي نعم اي شيء يعني يرفعه لعله يدخل تحت هذا الفضل وقد ذكر الفاكهي او غير او غيره ان المسجد الحرام تعلمون هو في واد
من الارض فجاءت السيول فدخلت المسجد الحرام - 02:02:05

وذرفت التربة نعم فتداعى الناس الى تنظيفه فكن النساء يخرجن في الليل يعني حتى يعني من اجل الستري يخرجن في الليل
وينظفن المسجد الحرام ينظفنا هنئنا لهن. هنئنا لهن في تنظيف هذا البيت العظيم - 02:02:26

بيت رب العالمين يا علي فسأل الله من فضله وان يوفقنا واياكم الى مثل هذه الاعمال وان كانت يسيرة ولكن اجرها كبير وانا قبل
ثلاثة ايام او كذا يعني رأيت شخص طبعا كلف هذا الشخص من العمال من خارج - 02:02:49

يعني ليس هو بس كلف فاشوفه يعني ينظف المسجد مكانا مكانا بالمكبس الكهربائية الى ان اتي يعني تقريرا عليه فيعني هنئنا صبر
صبر قالت له ساعة او كذا وهو ينظف حتى اتي عليه - 02:03:19

فهذا اذا كان ونرجو من الله عز وجل انه يعني محتسب يعني محتسب للعمل الصالح فهذا الفضل نسأل الله ان يوفقنا واياكم الى مثل
هذه الاعمال العظيمة نعم ثم ذكر القصة من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن ابي هريرة - 02:03:39

نعمها ايضا يعني قبر يعني الثاني خبر اسناده حسن والاول ثابت في الصحيح البخاري ومسلم
القصة لكن المقصود اسناد ابي هريرة الثاني اللي ساق المصلي - 02:04:02

نعم ثم ذكر من طريق سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر يا سلام عن جمله فقال عليه الصلاة والسلام لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له - 02:04:24

فهذا من باب احترام المساجد من باب احترام المساجد نسأل الله ان يرزقنا واياكم ذلك. والحديث رواه مسلم قال باب الامر بالدعاء على ناشد الضالة في المسجد الا يؤديها الله عليه - 02:04:44

ثم ذكر عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهادي انه شهد ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل له لا ادأها الله عليك - 02:04:59

وفي رواية لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبني لهذا ما بنيت لذلك مع ان ناشد الضالة يعني الضالة تضاعت ومع ذلك المساجد تنزعه عن هذا ولذا كان الاصل سؤال الناس في المسجد محرم. لكن ابيح للظرورة - 02:05:21

ابيح للضرورة كما قال الامام ابن تيمية او نحو ذلك نقدر لاهل العموم الحبشة نعم اما انشاد حسان لا يخفاك حسان كان هو في عبادة. اهدواهم الروح القدس معك كان يهدوا. وغيره هذا - 02:05:42

الشأن الشعور الشعوب شعور نعم بانت سعاد هذا كان يعني مدح ولذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام طبعا الخبر لا يخلو من كلام في اسانيده وقد الف شيخنا اسماعيل الانصاري رحمة الله عليه - 02:06:13

جزءا في تقوية هالخبر نعم الشعر كلام حسن وحسن وقبحه قبيح ان كان شي شعر حسن فيها ونعمة. واما شعور ليس بحسب فلا شك هذا ممنوع في المسجد وفي غيره - 02:06:33

وان كان بس مجيد يعني شيعي ليس فيه مدح لغيره دعوة للإسلام وليس فيه هجاء. فالاصل المساجد تصان عن ليست المساجد محلي محل تناشد الاشعار مو بسوق عكاظ او المربد - 02:06:52

يتبارى به الشعراء. لا المساجد لم تبني لذلك. يعني اذا كان صاحب الظالة وهو يحتاج الى ظالته ومع ذلك جاء الدعاء عليه لا ردها الله عليك فكيف بالامر التي لا تصل الى هذه - 02:07:09

نعم وما هو لو لعب الحبشة في المسجد ايضا هذا بارك الله فيكم هذا من باب يعني التذوب واظهار يعني اظهار القوة هو الفرح بالعيد. والفرح بالعيد. وقال عليه الصلاة والسلام لتعلم يهود ان في ديننا فسحة - 02:07:26

فيقتصر على ما ورد وهذا من باب التدريب لأنهم يطعنون بالحرية وهم لا يطعنون وهم لا يطعنون والله قد يكون ما يدخل. لأن هذا نادي الناس فيشغلهم ايه فهذا نعم - 02:07:47

كيف اذا علقته ما جا المنع وانما انك انت تنشد مم نعم ثم ذكر من حديث يزيد ابن خصيفه بل قبل ذلك من حديث ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلی الله علیه وسلم نهى عن الشراء - 02:08:14

والبيع والبيع في المسجد نعم وهذا يحصل احيانا من الذي يبيع المساويك نعم فيقال له يعني لا تبع داخل المسجد نعم اللي يسأل كما تقدم يعني الاصل المنح في ذلك - 02:08:38

وانما بوعي هذا للضرورة انسان واحد مصدر فهذا نعم واما لا ضرورة له قال وان يوجد فيه الشعر وان تنشد فيه ضالة وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة طبعا حديث العقبة ان اسناده حسن - 02:08:56

نعم وقد تقدم الكلام عليه ما عدا وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة يعني معنى ذلك انك اذا انتهيت الصلاة فلا بأس من التحلق واما قبل الصلاة فجاء النهي عن التحلق - 02:09:18

وزلك والله اعلم اذا كان يعني بتلقي خطب وتلقي دروس بتلقي كلمات الى ان يأتي وقت الخطبة فجاء وقت الخطبة بعد القadosus وكلمات ومحاضرات يكون الناس قد مازا الناس يكونون ملوا وخطبة الجمعة لها شأن ومكانة يراد ان الناس يعني يتظرون الخطيب حتى اذا خرج الخطيب - 02:09:38

انصتوا له واستمعوا فاستفادوا فاستفادوا من الخطبة والله الذي يبدو يعني من يوم الجمعة يكون يعني بطلوع الفجر.

فاما صليت الصلاة خلاص لا يتحقق الى ان تصلى الجمعة - 02:10:04

لا لا ليس خصم في الجمعة تشبيك الاصابع في كل الصلوات الى ان تنتهي الصلاة نعم ثم قال باب الامر بالدعاء على المتباهيin في المسجد الا تربح تجارتكم وفيه ما دل على ان البيع ينعقد وان كان عاصيin بفعلهما. هذه مسألة اخرى - 02:10:29

لا يجوز البيع والشراء في المسجد لكن انعقدوا الى ما ينعقد فالمحصن يقول ينعقد وغيره يقول لا ينعقد استدل المحصن على ذلك اذارأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتكم. يعني ان البيع انعقد ولا ما انعقد - 02:10:52

انعقد هذا استدلال المحصن واذارأيتم من ينشد فيه الضالة فكلوا لا ادي الله عليك. نعم والخطيب اسناده يعني حسن جيد. نعم ثم قالباب الضربي عن انشاد الشعر في المساجد بلفظ عام مراده - 02:11:09

على حسب علمي يعني ايها؟ على حسب علمي خاص نعم قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتاع هو ان تنشدالضوال وان تناشد الاشعار وعن التحقيق للحديث يوم الجمعة - 02:11:37

قبل الصلاة يعني في المساجد ثم قال انما النهي عن تناشد بعض الاشعار في المساجد لا عن جميعها فذكروا قصة حسان بن ثابت قالاجب عنك اللهم ایده بروح القدس. نعم والخبر صحيح وهو ثابت في الصحيحين - 02:11:53

ثم قال النهي عن البزاق في المسجد اذا لم يدفن. طبعا تلاحظون هذه احكام عظيمة. هذه احكام عظيمة متعلقة في المسجد نعم واذا راعينا نحن هذه الاحكام تكون المساجد واحدة ايمان - 02:12:21

واحة انشراح صدر يعني يكون الانسان يرتاح فيها. نعم. اذا جعلت المساجد هكذا وفي مرة من المرات في البخاري سمع عمر وكان فيالمسجد سمع ناس يتتحدثون في المسجد فحسب احد الصحابة - 02:12:41

ابن يزيد او غيره فقال نادهم لي فنادي قالوا منين انت؟ قالوا من الطايف قال لو كنتم من اهل المدينة لا وجعتكم يعني هنا لا نتساهمطبعا نجعل يعني مجالسنا في اين - 02:13:00

في المسجد ايه يعني يخوض الانسان في الدنيا وهو في المسجد وينبغي لنا ان ننتبه الى ذلك يعني الا في امور لابد منها يعني اشياءكيف حالك يعني فلان تبغى تزوج باكونها وكذا وما شابه ذلك - 02:13:17

كيف لا الذي يبدو لي لا لان الخطبة فيها رفع للصوت. الخطبة فيها رفع للصوت لكن احترام المسجد كيف مسجد رسول الله؟ نعم.مسجد رسول الله. يعني حتى المساجد الاخرى رفع الصوت فيها الاصل لا. ولذا تناشد الاشعار - 02:13:35

التناشد النشيد رفع الصوت النشيد رفع الصوت لكن لا شك ان كلما كان المسجد اعظم كلما كان حقمنه اكبر اعظم المساجدحرمة للمسجد الحرام ثم النبوى كما تعلمون ثم المسجد الاقصى - 02:14:07

نعم هذه سماك عند ابي وابن سمرة يخوضون في امور الجاهلية كنا نفعل وكنا نفعل وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يستمع لهمكان يسمع عفوا ويتبعهم عليه الصلاة والسلام وهذا قد يكون يتذكرون ما كان يحصل منهم مما فيه عبرة. يعني الان الله عز وجل قد من علينا وتركنا ماذا - 02:14:25

تركنا هذه الاشياء مثل ما خرج معاوية على ناس رضي الله عنه في المسجد ما اجلسكم؟ قالوا جلسنا نحمد الله ونشتري عليه بما من به علينا من الهدایة الى الاسلام - 02:14:59

فهذا حديث الصحابة من هذا الباب واما بس مجرد حديث بهالوقت الفاضل الصحابة ينزعون عنه فالصحابة ينزعون عنه وكان سيدنارسول الله عليه الصلاة والسلام يعني لم يسمع عليه الصلاة والسلام ولذا عندما - 02:15:16

كان عائشة عندها دوافي يدفعها مع انه يوم عيد. ماذا فعل عليه الصلاة والسلام نعم تراكم لكن صرف وجهه الى ماذا؟ اي نعم الىالجهة الاخرى عليه الصلاة والسلام لانه ما كان يعني يسمع الشيء الذي - 02:15:35

نعم فاما كلام الصحابة والله اعلم في ذكر امور الجاهلية من باب اخذ العزة وال عبرة. وانها يعني الحمد لله عز وجل هدانا وتركناهالاعمال افعل وما شابه ذلك والله بالنسبة لعقد النكاح يعني ما اعلم ان هناك دليلا عليه. طبعا قد الشيخ حسن يعرف ان اهل الحجاز

النکاح في المساجد نعم والى الان وبالذات في اماكن تجد احياناً في المسجد الحرام جايبين الكراسي ويعقدون النکاح وجالسين نعم.
فانا بالنسبة لي ما اعرف على هذا دليل في عقد النکاح في المسجد - 02:16:21

هو يعني يقولون البركة لكن ما الدليل هل الرسول عليه الصلاة والسلام عقد لبعض الصحابة الا حديث زوجتك بما معك من القرآن لأن
هذا حصل فيه سؤال. قال زوجني ايها يا رسول الله - 02:16:38

قال زوجني ايها يا رسول الله والله هذا اذا كنت بتتخرّج المسجد دائمًا لعقد الملكة والله في النفس منه شيء نعم والمسألة تبحث ايضاً
زيادة حتى ما ودنا نشك على الشيخ عبدالله السالم - 02:16:54

ثم نعم قال عليه الصلاة والسلام نعم تذكر حديث حسان ابن ثابت وهو ثابت في الصحيح نعم ثم ذكر حديث يحيى بن عقيل نعم في
انه عرض على الرسول عليه الصلاة والسلام - 02:17:13

اعمال امته حسناتها وسبيتها. فوُجِدَتْ في محسنات هيماطة الازى عن الطريق فوُجِدَتْ في مساوى اعمالها النخاع في المسجد لا
تدفن. وهذا حديث صحيح وقد صححه مسلم نعم ثم ذكر حديث انس البزاق في المسجد خطيبة وكفارتها دفنهما وهو ثابت في
الصحيحين - 02:17:35

نعم ثم ذكر قال حدثنا ابن مودود وقال وهو عبد العزيز بن أبي سليمان قال حدثني عبد الرحمن بن أبي حدرد وهذا الخبر فيه ضعف
نعم من دخل في هذا المسجد فبصدق فيه او تنحه فليحفر فيه - 02:18:02

فليبعد فليبدئه فان لم يفعل فليبذقه في ثوبه ثم يخرج به. نعم والخبر فيه ضعف نعم ثم ذكر حديث عامر بن سعد عن أبيه سعد بن
أبي وقاص نعم وقد ساقه من طريق الفضل ابن يعقوب الجزري قال حدثنا عبد الأعلى - 02:18:25

السامي عن محمد يعني ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن محمد وهو ابن أبي عتيق وعبد الله بن محمد ثقة وابن اسحاق صدوق عن
عمرو بن سعد بن أبي وقاص وهو وثيقة عن أبيه سعد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تنحه
عليه وسلم يقول اذا تنحه احدكم في المسجد فليغيب نخامته ان تصيب جلد مؤمن او ثوبه فتؤذيه نعم وهذا يعني الاسناد لا بأس به
ويحتاج الى زيادة مراجعة ولعل يسجله - 02:19:07

ابو عبد الرحمن قال باب النهي عن التضخم في قبلة المسجد. التنحه في المسجد لا يجوز في القبلة والله اعلم اشد قال من تنحه في
قبلة المسجد بعث وهي في وجهه نعوذ بالله من ذلك - 02:19:28

طبعاً هذا الخبر الصواب فيه انه موقوف نعم وليس الراجح الوقف نعم ثم ساقه المصنف ايضاً ثم ذكر حديث حذيفة ابن اليمان قال
حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا جرير عن أبي اسحاق هو الشيباني عن عدي بن زر بن حبيش عن حذيفة قال -
02:19:46

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقل تجاه القبلة جاع يوم القيمة وتفله بين عينيه نعم وهذا الاسناد استاد جيد ورجالة ثقات
ثم قال من باب من حك النخامة من قبلة المسجد - 02:20:18

ثم ذكر حديث هشام بالعجوة وهو حديث صحيح نعم ثم ذكر النهي عن المرور بالسهام في المساجد من غير قبض على نصوصها نعم
لثلا تجرح احد والاصل في المساجد انها محل امان وسلام - 02:20:39

نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من باسهم في المسجد امسك بنصالها قيل لجابر هل سمعت ذلك؟ قال نعم. والحديث
صحيح ثابت في الصحيح ثم ساق حديد جابه من طريق اخر انه امر رجلاً عليه الصلاة والسلام كان يتصدق بالنبل في المسجد. الا
يمر بها الا وهو - 02:21:06

اخذ بنصالها. وهذا ايضاً رواه مسلم. قال باب ذكر العلة التي من اجلها امر بالامساك على نصال السهم اذا مر به في المسجد. فساق
حدث ابي موسى اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها بكفه ان يصيب احداً من المسلمين منها
شيء - 02:21:33

نعم، والحديث ثابت في الصحيح. ثم ذكر حديث تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل وعبد الرحمن بن شبل صحابي هو الأوسي الانصاري الانصاري الاوصي واما تميم بن محمود فهذا ليس بالمشهود - 02:21:57

فالخبر فيه ضعف نعم وقد تقدم ثم قال طبعاً الحديث فيه النهي عن نكارة الغراب وافتراض السبع وان يوطن الرجل المكان او فقام كما يوطنه البعير. يعني في المسجد. لا تتخذ مكان محدد - 02:22:15

نعم انما تجلس حيثما يعني وصل بك الصفة المبادرة الى خلف الامام هذا مطلوب والصف الاول ثم حيثما وصل بك الصفة قال الامر بتوسعة المساجد اذا بنيت نعم ثم ذكر من حديث ابي قتادة ان الرسول عليه الصلوة والسلام مر على قوم من الانصار وهم يبنون مسجداً فقال اوسعوه تملؤه - 02:22:36

وهذا ضعيف لا يصح فيه محمد ابن نعم قال كراهية التباكي في بناء المساجد وترك عمارتها نعم ثم ذكر حديث ابي عامر الخاز قال قال ابو كلاب الجرمي انطلق مع انس نريد الزاوية - 02:23:04

داوية مكان فيه قصر انس. في ضواحي البصرة قال فمررنا بمسجد فحضر صلاة الصبح فقال له انس لو صلينا في هذا المسجد فان بعض القوم يأتي المسجد الاخر قالوا اي مسجد فذكرنا مسجداً؟ قال ان رسول الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يتباكون بالمساجد لا يعمرون - 02:23:31

الا قليلة او قال يعمرونها قليلاً. فمن اشروط الساعة وهو اللفظ الاخر وهو اصح من طريق حماد بن سلمة عن ايوب انا بقلاب عن انس هذا اصح من الاول. ان من اشروط الساعة ان يتباكي الناس بالمساجد - 02:23:55

وفي اللفظ الاخر لا تقوم الساعة حتى يتباكي الناس في المساجد. والآن كما تعلمون المباهاة واقعة وحديثاً بكلاب عن انس حديث صحيح ثم قال باب صفة بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان على عهده - 02:24:15

نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر ان المسجد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مبنياً باللبن وسکبه الجبید وعمده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئاً وزاد فيه عمر وبناه على بنائه. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن - 02:24:37 والجويد وعاد عمده خشباً ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كبيرة. وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصبة. قصها الجص وجعل عمده حجارة منقوشة وسقفه بالساج. نعم والحديث ثابت في الصحيح وطبعاً في حديث الدجال عندما يأتي - 02:24:59

في صبغة المدينة ينظر الى مسجد رسول الله عليه الصلوة والسلام ويقول هذا قصر احمد. هذا قصر احمد نعم وهذا يعني فيه علامات من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم - 02:25:28

لان الان المسجد قصر ولا موب قصر؟ قصر. الان المسجد قصر. الان المسجد بناء منيف مرتفع يعني فيه زخارف وفيه فالان هو قصر واما على عهد رسول الله عليه الصلوة والسلام فكان بالجريدة واللبن كما سمعنا - 02:25:48

فهذا من علامات نبوته عليه الصلوة والسلام. قال الدجال يقول هذا قصر احمد نعم فهذا من علامات نبوته عليه الصلوة والسلام. ثم قال باب الصلوة عند دخول المسجد قبل الجلوس اذ هي من حقوق - 02:26:09

في المساجد اذا دخلتم المسجد فلا يجلس حتى يصلوا ركعتين طبعاً هذا منقطع المطلب بن حنطسب لم يسمع من ابي هريرة ولكن المتن صحيح اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلوا ركعتين - 02:26:26

نعم ثم ساق من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن انس عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه قال لك يا عبدالله رجل عبدالله رجل لقي عبدالله بن مسعود فقال السلام عليك يا ابن مسعود - 02:26:46

فقال عبد الله صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو يقول ان من اشروط الساعة ان يمر الرجل في المسجد لا يصلى فيه ركعتين والا يسلم الرجل الا على من يعرف - 02:27:05

ان يبرد الصبي الشيحة يعني هي مشكلة يبرد والذى يبردو لي يبرد علقوا عليها عندكم في الطبعة الأخرى يبرد يعني الصبي الحاكم الصبي تولى امراء وهم صغار يرسلون الشيخ بالبريد - 02:27:22

يرسلون الشيخ بالبريد بالبريد يعني بالرسالة الى البلاد الاخرى والله الذى يبرد ايه يبرد يرحمك الله يعني الصبي يرسل الشيخ

من هو اكبر منا الاصل ان الشيخ يوصل من هو اصغر منا هذا هو الاصل - 02:27:52

وليس العكس. واما يبرد ما اشوف لها معنى. هذه يعني شيء عادي الناس صبي يقود. الشيخ يهف عليه يبوده. نعم هذا شيء عادي ما يحتاج الى يخبر عنه من البريد يعني وايضا تبكي على معنى ان هو يبعده ولكن - 02:28:13

والله هذى تراجعت لها كتب اللغة. ان كان المقصود هذا وكتب اللغة نصت على هذا الشيء ما بعيديش نبرد التأثير مع الأخ نعم يعني الاصل ان نعم الاصل اللغة اللغة توقيفية اللغة توقيفية ليست اللغة يعني اه - 02:28:36

اجتهاديا لغة توقيفية لابد ان تكون حتى اللفظة مستعملة يعني لابد حتى تكون اللفظة يعني مستعملة وفق يعني قوانين اللغة العربية نعم انا ارجعها يا شيخ وكتب الصرف ان شاء الله. نعم. ان شاء الله باذن الله. هل يشدد؟ ان شاء الله. نعم - 02:28:57

ثم قال باب الزجر عن جلوس الجنب والحائض في المسجد فذكر حديد جسر بنت دجاجة. قال البخاري عند جسرة عجائب فهذا الخبر لا يصح. لكن ثبت في الصحيح هو ان تجتنب - 02:29:21

الحيض المصلى نعم ثم قال الافعال المباحة ايه ايه نعم هذا بارك الله فيكم حديث الحكم بن عبدالمالك لا يحتاج به عن قتادة ولكن اصل الحديث جاء عن عبد الله بن مسعود وان هذا من اشراط الساعة ثبت عن عبد الله بن مسعود ان يكون السلام للمعرفة - 02:29:36

واما مسألة يبرد الصبي الشيخ فهادى لا اعرفها الا في هذا الاسناد ولعله يعني بعض الاخوان يراجعها بصورة او اوسع يواجهها حتى من جهة الصناعة الحديثية. نعم. هل جاء تسانيد اخرى ام لا - 02:30:03

واما حديد جسرا فلا يصح قال الافعال المباحة في المسجد غير الصلة وذكر الله ثم زكر حديث عثمان بن ابي العاصي ان وفد تقييف قدموا على رسول الله عليه الصلاة والسلام فانزلهم المسجد حتى يكون - 02:30:23

لقلوبهم ينظر في هذا اسناد صحيح الى الحسن البصري فينظر في سمع الحسن من عثمان ابن ابي العاصي الثقفي ينظر في سمعه نعم تكلم عنها الزي العيشي نعم هو الزيل عناق الكلام الزيلة عناق الكلام البزار - 02:30:40

وذكر من سمع منهم الحسن من الصحابة ومن لم يسمع منهم الحسن من الصحابة واطال الكلام في ذلك فيراجع المقصود مراجعة سمع الحسن من عثمان بن ابي العاصي وفي البحر الزخارز البزار يا شيخ - 02:31:11

اي نعم هذا من قول عن البزار من قول عن البزار هذا اللي نقل عن الزيلة في نصب الرواية المنقول عن البزار وكلامه طويل حول من سمع منهم الحسن ممن لم يسمع منهم من الصحابة - 02:31:29

وعن عمبل لانه سمع منه لانه كان معه بالبصرة والله اعلم ثم ذكر حديث جابر قال عليه قال في قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقب المسجد الحرام بعد عام هذا قال - 02:31:44

الا ان يكون عبدا او واحدا من اهل الذمة نعم وهذا اسناد اسناد جيد ورجاله ثقات وهو موقوف على جابر ثم قال واحش في النوم في المسجد نعم قال ابن عمر كنت ابيت في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اعزب - 02:32:02

طبعا الاصل يعني المساجد انها ليست محل للنوم لكن اذا احتاج الانسان هو اعجب ليس عنده بيت فلا شك ان المسجد يعني بيات فيه وينام كما كان اهل الصفة كان - 02:32:24

بيتهم المسجد نعم ثم قال باب الرخصة في مرور الجنب في المسجد من غير جلوس فيه قال تاء هن جابر قال كان احدهنا يمر في المسجد وهو جنب مجازا نعم - 02:32:41

وهذا اسناده والله اعلم جيد. هذا اسناده جيد موقوف على جابر ابن عبد الله. ومن المعلوم ان الماء خير الجالس والجلوس لا يجوز وليجتنب الحيض المصلى نعم ثم قال باب الرخصة في ضرب الخباء واتخاذ بيوت القصب للنساء في المسجد - 02:33:03

نعم ثم ذكر قصة الوليدة نعم الشاهد من هذا قال لها في المسجد خباء او حفشن قالت نعم كانت تتخذه مقيلا ومباتها لها. ليس لها مكان الا هذا المكان - 02:33:27

نعم وكانت تأتي لعائشة وتزورها ثم تقول يوم الواشاح من تعاجيب ربنا تعذيب جمع عجب الا انه من بلدة الكفر انجاني نعم هناك

افعال وما اكثراها من افعال ربنا عز وجل - 02:33:51

يتعجب الانسان من عظمة هذه الافعال ومن حسنها وجمالها. يتعجب الانسان من عظمة هذه الافعال ومن حسنها وجمالها فلذا كانت هذه المرأة تقول ويوم الوشاح من تعذيب ربنا ثم قالوا طبعا والحديث ثابتهم في الصحيح في البخاري قال باب الرخصة في ضرب الاغذية للمرضى في المسجد. وتمرير المرضى - 02:34:17

في المسجد نعم وطبعا هذا ليس على اطلاقه وانما عند الحاجة ولا المساجد كما تعلمون ليست يعني هي مستشفيات نعم وبالنسبة لسعد بن معاذ ضرب له عليه الصلاة والسلام خبائث في المسجد ليعوده من ماذا؟ ليعوده من ماذا؟ قریب. من قریب - 02:34:48
يعني يبدو انه كان محل سعد بعيد فهو رسول عليه الصلاة والسلام يريد ان يعود سعد وسعد بن معاذ تعلمون نزل سبعين الف ملك في جنازته رضي الله تعالى عنه - 02:35:15

وكان له فضل ومكانة فكان يشق على الرسول عليه الصلاة والسلام ان يتقدّم عندما جرح فلذا اراد ان يكون قريبا منه عليه الصلاة والسلام هذا هو السبب في ذلك قال فتحجب - 02:35:28
كالله للبرء فقال اللهم انك تعلم ان احب الناس الي كان قتالا قوم كذبوا نبيك واخذوه وفعلوا وفعلنوا واني اظن ان قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجر هذا الكلم حتى - 02:35:51

موتي فيه وبينما هم ذات ليلة اذ انفجر كلبه قال فسأل الدم من جرحه حتى دخل خباء القوم فنادوا يا اهل الخباء. ما هذا الدم الذي يأتي من قبلكم فنظروا فإذا لبته قد انفجر من اكله او من اكله - 02:36:12
واذا الدم له هدي. نعم والحديث اصله في الصحيح لكن ليس فيه له هدي نعم وهذا الاسناد اللي ساقه المصنف اسناد جيد وحمد طبعا قد تكلم في هوايته عن بعض شيوخه - 02:36:39

وخاصة منهم الصغار. وهشام اظنه من شيوخه الصغار وهو مقدم حماد هذا هو ابن سلمة حماد هذا هو ابن سلمة رحمة الله ثم قال باب فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس وتکفير الذنوب والخطايا بها. ثم اوساکم طريق ايوب ابن سويد وفيه ضعف - 02:36:59
عن ابی زرعة السیبانی وهو ثقة. یحیی بن ابی عمرو کثير ما يتறف الى الشین الشیبانی. عند الشیبانی یا شیخ. لا لا السیبانی. قال حدثنا ابن الدیلمی عبد الله بن فیروز وهو ثقة جلیلة. لا بالشین السیبانی لا خطأ - 02:37:26

عن عبد الله بن عمرو ثم ساقهم من طريق اخرى هنا نعم عن عبد الله بن الدیلمی عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سليمان بن داود لما فرغ من بنیان مسجد بيت - 02:37:47
في المقدس سأله حكمه ومملكته لا ينبغي لأحد من بعده ولا يأتي هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا خرج من خطبته يوم ولدته امه. وقال عليه الصلاة والسلام اما انتنان فقد اعطيهما. وانا ارجو ان يكون - 02:38:04
فقد اعطي الثالثة. والثالثة هي غفران الذنوب. من اتي قاصدا هذا المسجد للصلاحة فيه ونسأله عز وجل ان يرزقنا صلاة فيه. يا کریم نعم ولدته امه یا شیخ؟ نعم - 02:38:28

الحادیث صیحیج یا شیخ؟ الحدیث نعم اسناده جید. نعم ثم قال المصنف رحمة الله طبعا ايوب بن سوید فیه ضعف ولكن قد توبع على هذا الخبر. نعم. ثم قال باب ذکر الصلاة الوسطی التي امر الله عز وجل بالمحافظة عليها - 02:38:46
على التکرار والتکید بعد دخولها في جملة في جملة الصلوات نعم ثم قال شافها عفوا من طريق محمد بن عبد الله على الصناعی قال حدثنا المعتمر هو بن سليمان قال سمعت هشاما - 02:39:10

هشام بن حسان القدوسي قال حدثهم محمد بن سيرين عن عبيده عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاعتراض مالا الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شاهدونا عن الصلاة الوسطی حتى غابت الشمس - 02:39:35
نعم الحدیث ثابت في الصحيح وهذا یفید ان الصلاة الوسطی هي ماذا؟ هي صلاة العصر نعم ثم ساقه من طريق اخری وهي حسنة عاصم ابن ابی النجود وهو صدوق له بعض الاوهاب. قال مالا الله قلوبهم - 02:39:53
وقبورهم دارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطی ثم ساقه ايضا من طريق اخری وهي صحيحة شغلونا عن الصلاة الوسطی صلاة العصر.

ملا الله قبورهم او قال بيوتهم نارا نعم ثم ساقهم من طريق سليمان التيمي عن ابي صالح ابو صالح هذا ليس ذكوان السمان وانما ميزان - [02:40:11](#)

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى صلاة العصر نعم وهذا طبعا فيه خطأ من عبد الوهاب ابن عطاء نعم والصواب انه موقف. هذا هو الصواب على ابي هريرة - [02:40:37](#)

ثم قال باب الزوج عن السحب بعد صلاة العشاء بلفظ عام مراده خاص نعم ثم ذكر حديث ابي المنھال عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء ولا يحب الحديث بعدها. والحديث - [02:40:56](#)

هذا صحيح فهو ثابت في الصحيح ثم ذكر حديث شقيق عن عبد الله قال جذب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذا اعاد السمر بعد العتمة نعم ثم ساقه من طريق جرير ومحمد بن فضيل كلامها عن اعطاء ابن السابع الشقيق - [02:41:28](#)

عن عبدالله هذا شقيق شقيق ابو وايل شقيق ابن سلمة الاسدي وطبعا جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل كلامها قد روی عن عطاء بعدهما تغير عطاء اذا روی عنه من سمع منه قدیما يكون خبره صحيح. لكن جرير - [02:41:59](#)

قد سمع منه بعد ما تغير وكذا محمد ابن فضيل اعطاء من السعودی والله حتى ابو الاحوس ابو الاحوس متاخر ابو الاحوس لكن قد خرج مسلم لابي الاحوس عن عطاء - [02:42:31](#)

والله يعني هذا اسناده صالح. لأن اصل المتن ثابت اصل المتن نعم قال باب ذكر الدليل على ان كراهة السمع بعد العشاء في غير ما يجب على المرء ان يناظر فيه - [02:42:51](#)

يسمع فيه بعد العشاء في امور المسلمين ثم ساق من طريق علقة قال جاء الرجل الى عمر وهو واقف بعرفة وقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يబلى المصاحف - [02:43:10](#)

عن ضهري قلبه فغضب عمر وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمع عند ابي بكر ليلة تزاكى في الامر من امور المسلمين. يتقدم لنا هذا انه ماذا؟ من حيث الاسناد - [02:43:32](#)

منقطع منقطع من من حيث الاسناد منقطع ما بين علقة وعمر يسمع من عمر نعم ويراجع تم ذكر من طريق ابي حسان وهو الاعوج صدوق جيد الحديث عن عبد الله بن عمرو - [02:43:48](#)

ومن طريق قتادة عن ابي حسان وابو حسان الاعرج الاجرد العمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحدثنا عنبني اسرائيل حتى يصبح ما يقوم فيها الا الى عظم صلاة - [02:44:12](#)
نعمها الخبر صحيح والخبر صحيح نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [02:44:34](#)